سلسلة مؤلفات
فضيلة الشيخ
٥٣

شرح رياض الصالحين

من كلام سيد المرسلين
صلى الله عليه وسلم

لفضيلة الشيخ العلامة

محمد بن صالح العثيمين

غفر الله له ولوالديه وللمسلمين

المجلد الأول

من إصدارات
مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية

الكلام على سورة الإخلاص وفضلها

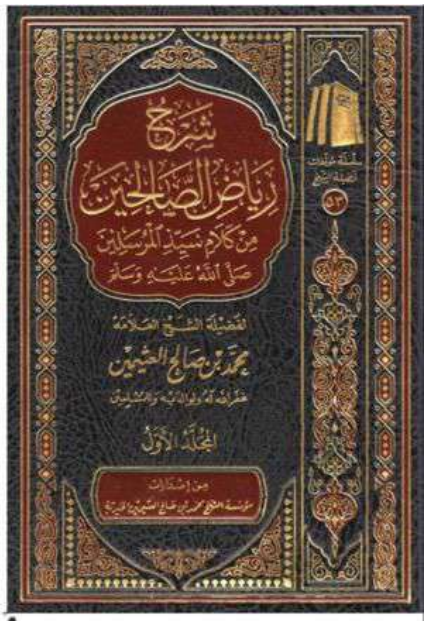

٤/ ٢١٠

أمَّا السورةُ الأُولى: فهي سورةُ الإخْلاصِ ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ التي أخْلَصَها اللهُ تَعالى لنَفْسِهِ، فلم يَذكُرْ فيها شَيئًا إلَّا يَتعَلَّقُ بنَفْسِه جَلَّوَعَلَا، ليس فيها ذِكرٌ لأحْكامِ الطهارةِ أوِ الصلاةِ أوِ البَيعِ أو غيرِ ذلك، بل كلُّها مُخلَصةٌ للهِ عَزَّوَجَلَّ، ثم إنَّ الذي يَقرَؤُها يَكمُلُ إخْلاصُه للهِ تَعالى، فهي مُخْلَصةٌ ومُخَلِّصةٌ، تُخَلِّصُ قارئَها منَ الشرْكِ، وقد بيَّنَ النبيُّ ﷺ أنَّها تَعدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ[٢]، ولكنَّها لا تُجْزِئُ عنه، تَعدِلُه ولا تُجْزِئُ عنه، والشيءُ قد يَكونُ عَديلًا للشيءِ، ولكنْ لا يُجْزِئُ عنه، ألم تَرَوْا أنَّ الإنْسانَ إذا قال: «لا إلهَ إلَّا اللهُ وَحدَه لا شَريكَ له، له المُلكُ وله الحَمدُ وهو على كلِّ شيءٍ قَديرٌ» كان كمَن أعتَقَ أرْبعةَ أنْفُسٍ من وَلَدِ إسْماعيلَ، ومعَ ذلك لا تُجْزِئُ عن عِتقِ رَقَبةٍ، ففَرقٌ بينَ المُعادَلةِ في الأجْرِ وبينَ الإجْزاءِ في الكفَّارةِ، ولهذا لو قرَأَ الإنْسانُ:

﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ في الصلاةِ ثلاثَ مرَّاتٍ ما أجْزَأَتْ عنِ الفاتحةِ، معَ أنَّه لو قرَأها ثلاثَ مرَّاتٍ كأنَّما قرَأَ القُرآنَ كلَّه؛ لأنَّها تَعدِلُ ثُلُثَ القُرآنِ.

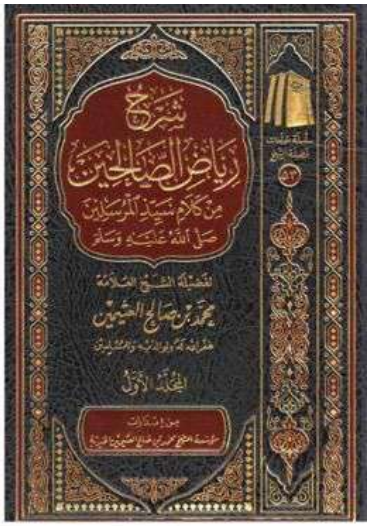

تفسير سورة الفلق

٤/ ٣١١

[٢] تَستَعيذُ ﴿بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾، فالفَلَقُ فَلَقُ الإصْباحِ، وهو فالِقُ الحَبِّ والنَّوى جَلَّوَعَلَا ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ﴾ كلِّ ما خَلَقَ، ﴿وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ يَعني الليلَ إذا دخَلَ؛ لأنَّ الليلَ تَكثُرُ فيه الهَوامُّ والوُحوشُ وغيرُ ذلك، فتَستَعيذُ باللهِ من شرِّ غاسقٍ إذا وَقَبَ، ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ أي: الساحِراتِ اللاتي يَعقِدْنَ عُقَدَ السحْرِ، ويَنفُثْنَ فيها بالطلاسِمِ، والتَّعْويذاتِ، والاعْتِصامِ بالشياطينِ، والاسْتِعانةِ بهم -والعياذُ باللهِ-، ﴿وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾ هو العائنُ يُصيبُ بعَينِه؛ لأنَّ الساحِرَ يُؤَثِّرُ، والعائنَ يُؤَثِّرُ، فأُمِرْتَ أنْ تَستَعيذَ ﴿بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ﴾ جَلَّوَعَلَا: ﴿مِن شَرِّ مَا خَلَقَ ۝٢ وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ ۝٣ وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّٰثَٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ ۝٤ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾، وتأمَّلْ تَناسُبَ هذه الآياتِ الثلاثةِ ﴿وَمِن شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ﴾ الليلِ؛ لأنَّ البَلاءَ يَكونُ فيه خَفيًّا، والسحْرُ كذلك خَفيٌّ، والعَينُ كذلك خَفيَّةٌ، فنَستَعيذُ برَبِّ الفَلَقِ الذي يَفلِقُ الإصْباحَ حتى يَتبيَّنَ ويَفلِقُ النَّوى حتى يَظهَرَ ويَبرُزَ، فهذه من مُناسَبةِ المُقسَمِ به، والمُقسَمِ عليه.

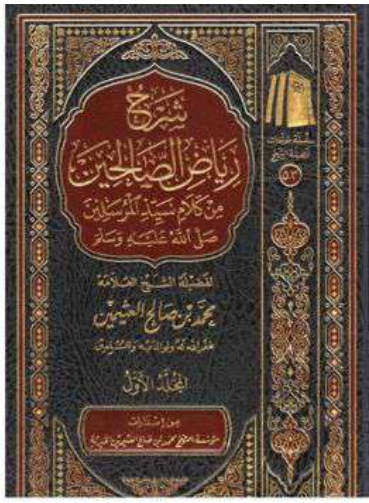

من أجمع الأدعية وأنفعها

٤/ ٢٣٢

ومِنْ أجمعِ ما يكونُ من الدُّعاءِ ما ذَكَرَهُ في حديثِ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُكْثِرُ أنْ يقولَ في دُعائِهِ: «اللَّهُمَّ آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» هذا الدُّعاءُ أجْمَعُ الدُّعاءِ «رَبَّنَا آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً» يَشْمَلُ كُلَّ حسناتِ الدُّنْيا، منْ زَوجةٍ صالِحةٍ، ومَرْكَبٍ مُريحٍ، وسَكَنٍ مُطْمَئِنٍّ وغيرِ ذلك، «وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً» كذلك يَشْمَلُ حَسَنَةَ الآخِرةِ كُلَّها، مِنَ الحسابِ اليسيرِ وإعطاءِ الكتابِ باليمينِ، والمرورِ على الصِّراطِ بسُهولةٍ، والشُّرْبِ من حَوْضِ الرَّسُولِ ﷺ ودُخولِ الجَنَّةِ، إلى غيْرِ ذلك منْ حسناتِ الآخِرةِ. فهذا الدُّعاءُ منْ أجْمَعِ الأدْعِيةِ، بل هو أجْمَعُها؛ لأنَّهُ شامِلٌ، وكان أنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يدْعُو بذلك، وإذا دَعا بشيءٍ آخَرَ دَعا بذلك أيضًا، يعْني كأنَّهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يَدَعُهُ أبدًا إذا دَعا، وهذا يَدُلُّ على فَضِيلةِ هذا الدُّعاءِ، وأنَّهُ يَنْبَغِي للإنسانِ أنْ يَدْعُوَ به؛ ولهذا كان الرَّسُولُ ﷺ يَخْتِمُ به أشْواطَ الطَّوافِ، يقولُ بَيْنَ الرُّكْنِ اليَمانِي والحَجَرِ الأسْودِ: «رَبَّنَا آتِنَا في الدُّنْيَا حَسَنَةً، وَفِي الآخِرَةِ حَسَنَةً، وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ» في آخِرِ كُلِّ شوطٍ. واللهُ المُوَفِّقُ.

من معاني اسم الله تعالى (السميع)

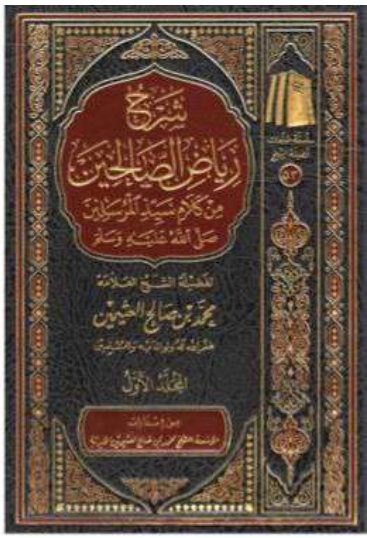

٤/ ٢١٦

ومن مَعاني السميعِ: أنَّه سَميعُ الدُّعاءِ، أيْ مُجيبُ الدُّعاءِ، كما قال إبْراهيمُ ﷺ: ﴿إِنَّ رَبِّي لَسَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾ [إبراهيم:٣٩]، أيْ: مُجيبُه، فهو جَلَّوَعَلَا يُجيبُ دُعاءَ المُضْطَرِّ وإنْ كان كافِرًا، ولهذا يُجيبُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ دُعاءَ المُضْطَرِّينَ في البَحرِ، إذا غَشِيَهم مَوجٌ كالظُّلَلِ دَعَوُا اللهَ مُخلِصينَ له الدِّينَ فيُنَجِّيهم، ويُجيبُ جَلَّوَعَلَا دَعوةَ المَظلومِ، قال النبيُّ ﷺ: «واتَّقِ دَعوةَ المَظلومِ؛ فإنَّه ليس بينَها وبينَ اللهِ حِجابٌ»[1]، ويُجيبُ سُبْحَانَهُوَتَعَالَىٰ مَن تَعبَّدَ له، وحَمِدَه، وأثْنى عليه، كما يَقولُ المُصَلِّي: «سمِعَ اللهُ لَمَن حَمِدَه».

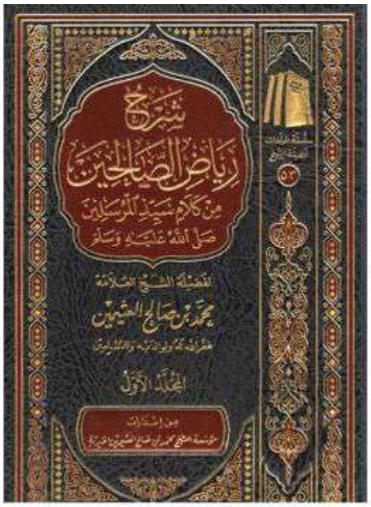

تفسير سورة الناس

٤/ ٢١٢

أمَّا ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ﴾ فهي السورةُ الأُخرى أيضًا التي بها الاسْتِعاذةُ باللهِ عَزَّوَجَلَّ ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾، فهو الربُّ المَلِكُ ذو السلْطانِ الأعظَمِ الذي لا يُمانِعُه شيءٌ، ولا مُبَدِّلَ لكَلِماتِه جَلَّوَعَلَا، ﴿مَلِكِ ٱلنَّاسِ ۝٢ إِلَٰهِ ٱلنَّاسِ﴾، أيْ: مَعبودُهم الذي يُعبَدُ بحقٍّ، فلا مَعبودَ حقٌّ إلَّا اللهُ عَزَّوَجَلَّ، ﴿مِن شَرِّ ٱلْوَسْوَاسِ ٱلْخَنَّاسِ ۝٤ ٱلَّذِى يُوَسْوِسُ فِى صُدُورِ ٱلنَّاسِ﴾، هذه وَساوِسُ الصدورِ التي يُلْقيها الشيْطانُ في قَلبِ ابنِ آدَمَ، وما أكثَرَ ما يُلْقي الشيْطانُ في هذا العَصرِ منَ الوَساوِسِ العَظيمةِ التي تُقلِقُ الإنْسانَ، وسُبحانَ اللهِ العَظيمِ، الدُّنْيا اسمٌ على مُسَمًّى، دَنيئةٌ لا تَتِمُّ من وَجهٍ إلَّا نقَصَتْ من وُجوهٍ، تَرَفُنا في هذه الأيامِ في هذا العَهدِ لا يوجَدُ نَظيرُه فيما سبَقَ، النِّعَمُ مُتَوافِرةٌ، والأمْوالُ والبَنونَ وكلُّ شيءٍ، والتَرَفُ الجَسَديُّ ظاهِرٌ، لكنْ كَثُرَتْ في الناسِ الآنَ الوَساوِسُ والأمراضُ النفْسيَّةُ، والبَلاءُ، حتى لا تَتِمَّ الدُّنيا، فيَركَنَ الإنسانُ إليها؛ لأنَّ الدُّنْيا لو تَمَّتْ من كلِّ وَجهٍ أنْسَتِ الآخِرةَ،

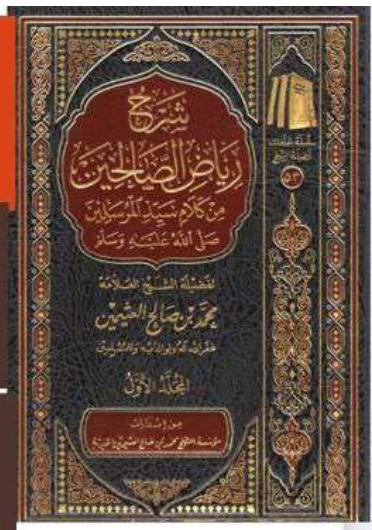

دعاء مهم ينبغي أن تحرص عليه:

اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُنُونِ، وَالْجُذَامِ وَالْبَرَصِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ"

٤/ ٢٥٣

ومنها أنه كان ﷺ يَسْتَعِيذ من البَرَصِ والجُنونِ والجُذامِ وسَيِّئِ الأسْقامِ، وهذه أيضًا من أمْراضِ البَدَنِ والعَقْلِ والعياذُ باللهِ.

الجُذامُ هو مَرَضٌ -والعياذُ باللهِ- يُصِيبُ الإنْسانَ في أطْرافِهِ أحيانًا فإذا بَدَأَ بالطَّرَفِ تآكَلَ حتَّى يَقْضِيَ على البَدَنِ كُلِّهِ، نَسْأَلُ اللهَ العافِيَةَ؛ ولهذا قال العلماءُ: إنَّهُ لا يَجُوزُ أنْ يُخالِطَ الجُذَماءُ النَّاسَ، وأنَّهُ يَجِبُ على وليِّ الأمْرِ أنْ يَجْعَلَهُمْ في مكانٍ خاصٍّ، وهو ما يُعْرَفُ عند النَّاسِ اليَوْمَ بالحَجْرِ الصِّحِّيِّ؛ لأنَّ هذا المَرَضَ والعياذُ باللهِ (الجُذامَ) من أشدِّ الأمْراضِ عَدْوَى، يَسْرِي سَيْرَ الهواءِ، نسألُ اللهَ العافِيَةَ.

«وَسَيِّئِ الأسْقامِ» وهو جَمْعُ سَقَمٍ وهو المَرَضُ، ويَشْمَلُ هذا كُلَّ الأمْراضِ السَّيِّئَةِ ومنها ما عُرِفَ في الوَقْتِ الحاضِرِ بالسَّرطانِ، نَسْأَلُ اللهَ العافِيَةَ، فإنَّهُ منْ أسْوإِ الأسْقامِ. فمِثْلُ هذه الأحاديثِ يَنْبَغِي للإنْسانِ أنْ يَحْرِصَ عليها وأنْ يَقْتَدِيَ بالنَّبِيِّ ﷺ فيها.

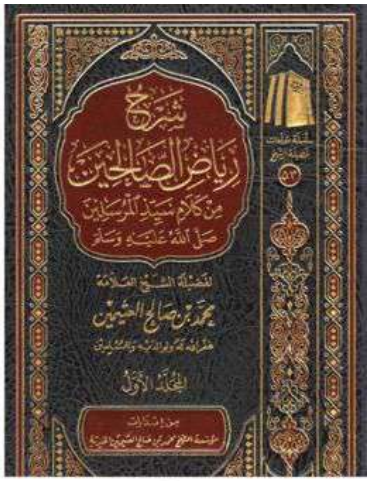

معنى قوله ﷺ:

"يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ"

٤/ ٢٦٦

أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «يُسْتَجَابُ لأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ» يعني أنَّ الإنْسانَ حَرِيٌّ أنْ يَسْتَجِيبَ اللهُ دُعاءَهُ إلَّا إذا عَجِلَ، ومعنى العَجَلَةِ فسَّرَها النَّبِيُّ ﷺ بأنَّ الإنْسانَ يقولُ: «دَعَوْتُ ودَعَوْتُ فَلَمْ أَرَ مَنْ يَسْتَجِيبُ لِي» فحينئذٍ يَسْتَحْسِرُ ويَدَعُ الدُّعاءَ، وهذا مِنْ جَهْلِ الإنْسانِ؛ لأنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لا يَمْنَعُكَ ما دَعَوْتَهُ به إلَّا لِحِكْمةٍ أو لِوجودِ مانِعٍ يَمْنَعُ من إجابةِ الدُّعاءِ، ولكنْ إذا دَعَوْتَ اللهَ فادعُ اللهَ تَعالى وأنتَ مُغَلِّبٌ للرَّجاءِ على اليَأْسِ وأحْسِنِ الظَّنَّ باللهِ حتَّى يُحَقِّقَ لك ما تُرِيدُ.

ثم إنْ أعْطاكَ اللهُ ما سَأَلْتَ فهذا المَطْلُوبُ، وإنْ لم يُعْطِكَ ما سَأَلْتَ فإنَّهُ يَدْفَعُ عنك منَ البلاءِ أكْثَرَ، وأنت لا تَدْرِي، أو يَدَّخِرُ ذلك لك عنده يَوْمَ القِيامةِ، فلا تَيْأَسْ ولا تَسْتَحْسِرْ، بل ادعُ رَبَّكَ، ولا تُسِئِ الظَّنَّ باللهِ عَزَّوَجَلَّ فإنَّ اللهَ تَعالَى حكيمٌ، يقولُ اللهُ تَعالَى: ﴿وَعَسَىٰٓ أَن تَكۡرَهُواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ خَيۡرٞ لَّكُمۡۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّواْ شَيۡـٔٗا وَهُوَ شَرّٞ لَّكُمۡ﴾ [البقرة:٢١٦]، وما دام الدُّعاءُ عبادةً فلماذا لا تُكْثِرْ منه؟ نَسْأَلُ اللهَ أنْ يُوَفِّقَنَا وإيَّاكُمْ لِمَا يُحِبُّهُ ويَرْضَاهُ.

فضيلة الدعاء في السجود

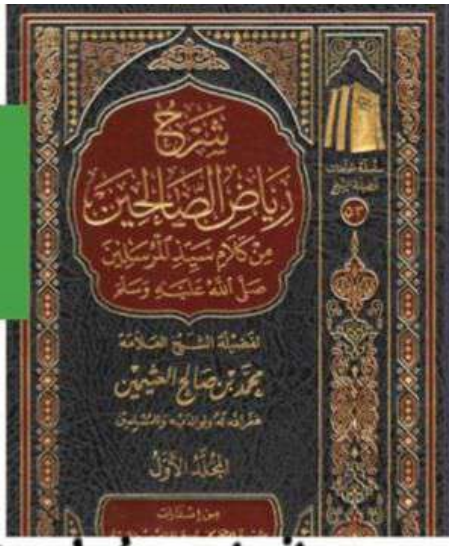

٤/ ٢٦٤

«أَقْرَبُ مَا يَكُونُ العَبْدُ مِنْ رَبِّهِ وَهُوَ سَاجِدٌ، فَأَكْثِرُوا مِنَ الدُّعَاءِ» الإنسانُ إذا كان يَدْعُو اللهَ تَعالى، فإنَّهُ قَرِيبٌ منَ اللهِ، واللهُ تَعالى قريبٌ منه، كما قال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ [البقرة:١٨٦]. وأقربُ ما يَكُونُ الإنْسانُ منْ رَبِّهِ إذا كان ساجدًا؛ وذلك لأنَّ في السُّجودِ كمالَ الخُضوعِ للهِ عَزَّوَجَلَّ لأنَّكَ تَضَعُ أشْرَفَ أعْضائِكَ وأعْلَى أعْضائِكَ في الأسْفَلِ، وفي موضِعِ الأقْدامِ؛ تَعْظِيمًا للرَّبِّ عَزَّوَجَلَّ فاللهُ تَعالى يَقْرُبُ منك في هذا الحالِ وأنت تَقْرُبُ من رَبِّكَ، فأكْثِرْ منَ الدُّعاءِ في السُّجودِ سَواءً كُنْتَ ساجدًا في فريضةٍ أو نافلةٍ، وسواءً كان الدُّعاءُ في أُمورِ الدُّنْيا أو في أُمورِ الآخِرةِ، فكُلُّهُ خيرٌ؛ لأنَّ الدُّعاءَ نفسَهُ عِبادةٌ، لو قُلْتَ: اللَّهُمَّ كَثِّرْ مالي، اللَّهُمَّ هَيِّئْ لي سَكَنًا جميلًا، اللَّهُمَّ هَيِّئْ لي سَيَّارةً مُريحةً، وما أَشْبَهَ ذلك فهذا لا بَأْسَ به، حتَّى ولو كان في الفريضةِ: وقد جاءَ في الحديثِ: «لِيَسْأَلْ أَحَدُكُمْ رَبَّهُ حَتَّى شِراكَ نَعْلِهِ»[1] شِراكُ النَّعْلِ: شيءٌ زَهِيدٌ ولكنِ اسْأَلِ اللهَ كُلَّ شيءٍ؛ لأنَّ كُلَّ شيءٍ تَسْأَلُهُ اللهَ فهو عِبادةٌ له، ثم اعْلَمْ أنَّكَ إذا سألْتَ اللهَ فإنَّكَ رابحٌ في كُلِّ حالٍ؛ لأنَّهُ إمَّا أنْ يُعْطِيَكَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ما تَسْأَلُ، أو يَصْرِفَ عنك من السُّوءِ ما هو أَعْظَمُ، أو يَدَّخِرَ ذلك لكَ يَوْمَ القِيامةِ أجْرًا، فمَنْ دَعا اللهَ تَعالى فإنَّهُ لا يَخِيبُ، فأكْثِرْ من دُعاءِ اللهِ، وأكْثِرْ منِ استغفارِ اللهِ،

شرح دعاء

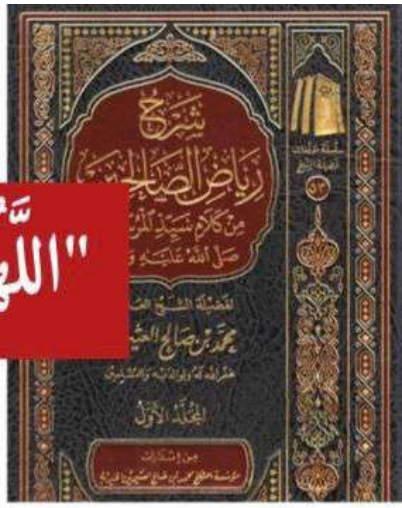

"اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ الْقُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ"

٤/ ٢٣٧

[redacted] أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طاعَتِك» القلوبُ بِيَدِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، كُلُّ قَلْبٍ مِن قُلُوبِ بَنِي آدمَ بَيْنَ أُصْبُعَيْنِ مِن أصابعِ الرَّحمنِ يُقَلِّبُهُ حيثُ يشاءُ، وكيفَ شاءَ عَزَّوَجَلَّ؛ ولهذا كان يَنْبَغِي للإنْسانِ أنْ يَسْأَلَ اللهَ دائمًا أنْ يُثَبِّتَهُ وأنْ يُصَرِّفَ قَلْبَهُ على طاعتِهِ، وإنَّما خَصَّ القَلْبَ؛ لأنَّ القَلْبَ إذا صَلَحَ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وإذا فَسَدَ فَسَدَ الجَسَدُ، كما صَحَّ ذلك عنِ النَّبِيِّ ﷺ حينَ قال: «أَلَا إِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ»(٢).

وقَولُهُ ﷺ: «صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ» قدْ يَتبادَرُ إلى الذِّهْنِ أنَّ الأَوْلَى أنْ يُقالَ: «إِلَى طَاعَتِكَ» لكنْ قَولُهُ: «عَلَى طَاعَتِكَ» أبْلَغُ، يعْنِي قَلِّبِ القَلْبَ على الطَّاعةِ فلا يَتَقَلَّبُ على مَعْصِيةِ اللهِ؛ لأنَّ القَلْبَ إذا تَقَلَّبَ على الطَّاعةِ صارَ يَنْتَقِلُ مِنْ طاعةٍ إلى أُخْرَى مِنْ صَلاةٍ إلى ذِكْرٍ إلى صَدَقةٍ إلى صِيامٍ إلى عِلْمٍ إلى غَيْرِ ذلك مِنْ طاعةِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، فيَنْبَغِي لنا أنْ نَدْعُوَ بهذا الدُّعاءِ «اللَّهُمَّ مُصَرِّفَ القُلُوبِ صَرِّفْ قُلُوبَنَا عَلَى طَاعَتِكَ».

خطورة اللعن ومعنى قوله ﷺ "لَعْنُ الْمُؤْمِنِ كَقَتْلِهِ"

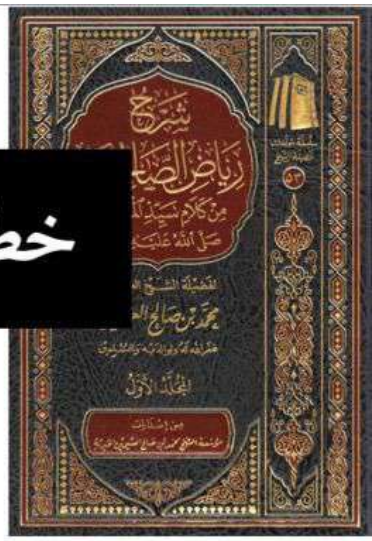

٤/ ٤٠٥

الجُملةُ الرَّابعةُ: أنَّ لَعْنَ المُؤْمِنِ كقَتْلِهِ، يعني إذا قلت للمُؤْمِنِ: لَعَنَكَ اللهُ فكأنَّما قَتَلْتَهُ؛ لأنَّ اللَّعْنَ هو الطَّرْدُ والإبْعادُ عن رَحْمةِ اللهِ، ومَنْ طُرِدَ وأُبْعِدَ عن رَحْمةِ اللهِ صارَ كالمَقْتُولِ الذي عُدِمَ الحياةَ الدُّنْيا فإنَّ ذاك المَطْرُودَ المُبْعدَ عن رَحْمةِ اللهِ حُرِمَ حياةَ الآخِرةِ. والقَتْلُ يُحْرَمُ به المَقْتُولُ منَ الحياةِ الدُّنْيا.

واعْلَمْ أنَّ لَعْنَ المُؤْمِنِ من كَبائِرِ الذُّنوبِ، وأنَّهُ لا يَحِلُّ، وأنَّ مَنْ لَعَنَ مُؤْمِنًا فإنَّ اللَّعْنةَ تَذْهَبُ إلى المَلْعونِ إنْ كان أهْلًا لها فقدِ اسْتَحَقَّها، وإنْ لم يَكُنْ أهْلًا لها رَجَعَتْ إلى قائِلِها -والعياذُ باللهِ- فصارَ هو المَلْعُونَ المَطْرُودَ عن رَحْمةِ اللهِ، واللهُ المُوَفِّقُ.

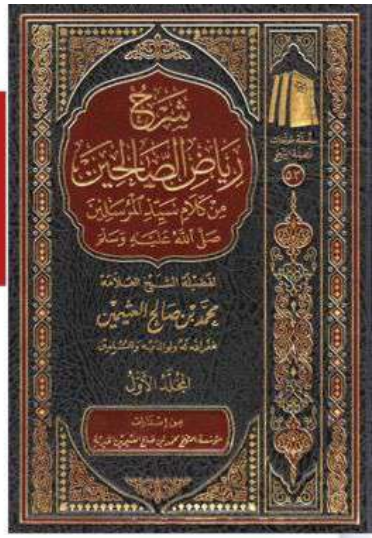

وظيفة المرأة لا تمنع وجوب النفقة عليها

٤/ ٣٥٢

ومنها: أَنَّهُ يَجِبُ على الإنْسانِ أنْ يُنْفِقَ على أهْلِهِ -زوْجَتِهِ ووَلَدِهِ- بالمَعْرُوفِ، حتَّى لو كانتِ الزَّوْجةُ غَنِيَّةً، فإنَّهُ يَجِبُ على الزَّوجِ أنْ يُنْفِقَ، ومن ذلك ما إذا كانتِ الزَّوْجةُ تُدَرِّسُ، وقد شُرِطَ على الزَّوجِ تَمْكِينُها منَ التَّدْريسِ فإنَّهُ لا حقَّ له فيما تَأْخُذُهُ من راتبٍ لا نِصْفًا ولا أكْثَرَ ولا أقَلَّ، الرَّاتِبُ لها ما دام قد شُرِطَ عليه عند العَقْدِ أنَّهُ لا يَمْنَعُها من التَّدْريس فرَضِيَ بذلك، فليس له الحقُّ أنْ يَمْنَعَها من التَّدْرِيسِ وليس له الحَقُّ أنْ يَأْخُذَ من مُكافأتِها -أيْ من راتِبِهَا- شَيْئًا، هو لها.

أمَّا إذا لم يُشْتَرَطْ عليه أنْ يُمَكِّنَها منَ التَّدْرِيسِ، ثم لَمَّا تَزَوَّجَ قال لا تُدَرِّسي، فهنا لهما أنْ يَصْطَلِحا على ما يَشاءانِ، يعني مثلًا له أنْ يَقُولَ: أُمَكِّنُكِ من التَّدْرِيسِ بشَرْطِ أنْ يكونَ لي نِصْفُ الرَّاتِبِ أو ثُلُثاهُ أو ثَلاثةُ أرْباعِهِ أو رُبُعُهُ وما أشْبَهَ ذلك، على ما يَتَّفِقانِ عليه، وأمَّا إذا شُرِطَ عليه أنْ تُدَرِّسَ وقَبِلَ فليس له الحقُّ أنْ يَمْنَعَها وليس له الحَقُّ أنْ يَأْخُذَ من راتِبِها شَيْئًا.

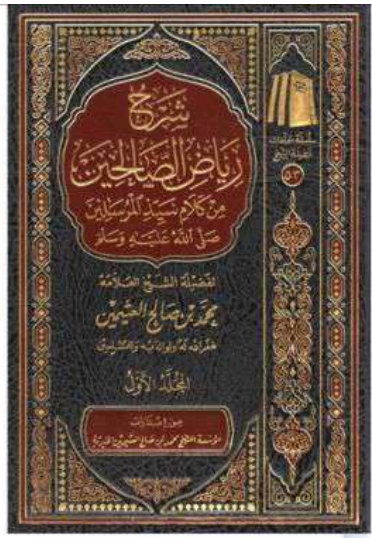

سئل النبي ﷺ: "أَيُّ الْمُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟"

٤/ ٣٢٧

ثم ذَكَرَ حديثَ أبي مُوسَى الأشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ: أيُّ المُسْلِمِ خَيْرٌ؟ يعني أيُّ المُسْلِمِينَ خَيْرٌ؟ قال: «مَنْ سَلِمَ المُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ ويَدِهِ» أيْ: لا يَعْتَدِي على المُسْلِمِينَ لا بِلسانِهِ بغِيبةٍ أو نَميمةٍ أو سَبٍّ أو ما أَشْبَهَ ذلك، «ويَدِهِ» يعني لا يَأْخُذُ أمْوالَهُم ولا يَضْرِبُ أبْشارَهُمْ، بل قد كفَّ أذاهُ، لا يَأْتِي إلى النَّاسِ إلَّا بما هو خيْرٌ، هذا هو المُسْلِمُ، وفي هذا حثٌّ على أنْ يَسْلَمَ الإنْسانُ من لِسانِكَ ويَدِكَ، احْفَظْ لِسانَكَ لا تَتَكَلَّمْ في عِبادِ اللهِ إلَّا بخيرٍ، كذلك احْفَظْ يَدَكَ لا تَجْنِ على أمْوالِهم ولا على أبْشارِهِمْ، بل كُنْ سالمًا يُسْلَمُ منك فإنَّ هذا هو خيْرُ المُسْلِمِينَ، نسألُ اللهَ أنْ يُوَفِّقَنا وإيَّاكُمْ لِمَا يُحِبُّ ويَرْضَى.

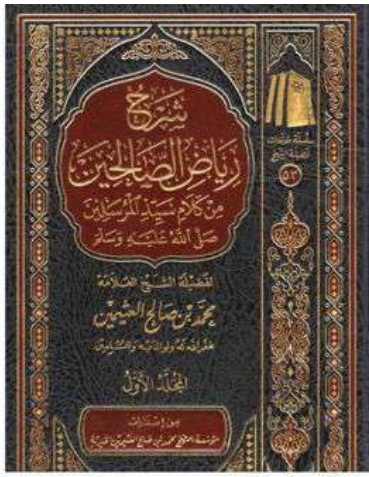

من صور ظلم العمال

٤/ ٤٨٢

ومن ذلك ما يَفْعَلُهُ بعضُ النَّاسِ اليومَ في العُمَّالِ القادمينَ من الخارِجِ، تَجِدُهُ يَسْتَأْجِرُهُ بِأُجْرَةٍ مُعَيَّنَةٍ -مثلًا- سِتَّمائةِ ريالٍ في الشَّهْرِ، ثم إذا حَضَرَ من بلدِهِ ماطَلَ به، وآذاهُ، ولم يَأْتِ له حقَّهُ، ورُبَّما انْتَقَصَ من راتبِهِ، هذا والعياذُ باللهِ يكونُ اللهُ خَصْمَهُ يَوْمَ القِيامةِ، ويَأْخُذُ من حسناتِهِ ويُعْطِيها هذا العاملَ، فيدْخُلُ في هذا الوعيدِ الشديدِ.

وهَؤُلاءِ الذين يَأْتُونَ بالعُمَّالِ ولا يُعْطُونهم أُجورَهُم، أو يَأْتُون بهم وليس عندهم شُغْلٌ، ولكنْ يَتْرُكونَهُم في الأسْواقِ، ويقولُ: اذْهَبْ وما حَصَّلْتَهُ فلي نِصْفُهُ، أو مثلًا يقولُ: اذْهَبْ وعليك في الشَّهْرِ ثَلاثُمائةِ ريالٍ أو أرْبَعُمائةِ ريالٍ، كُلُّ هذا حرامٌ والعياذُ باللهِ، ولا يَحِلُّ لهم، وما أَكَلُوهُ فإنَّهُ سُحْتٌ، وكُلُّ جَسَدٍ نَبَتَ على السُّحْتِ فالنَّارُ أوْلَى به، وهَؤُلاءِ الظَّلمةُ الذين يَأْكُلُونَ أمْوالَ هَؤُلاءِ المساكينِ لا تُقْبَلُ لهم دَعْوَةٌ والعياذُ باللهِ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذكر «**الرَّجُلَ يُطِيلَ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ، يَمُدُّ يَدَيْهِ إِلَى السَّمَاءِ: يَا رَبِّ يَا رَبِّ. ومَطْعَمُهُ حَرَامٌ ومَلْبَسُهُ حَرَامٌ، وغُذِيَ مِنْ حَرَامٍ، فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ**»[1] نَسْأَلُ اللهَ العافِيةَ.

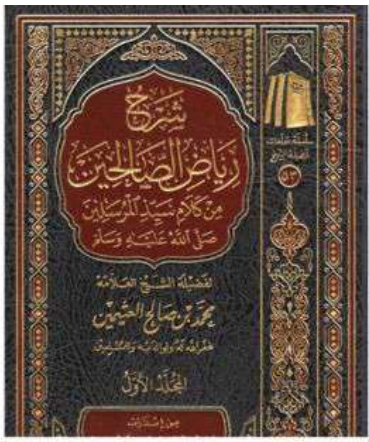

من صور التقصير في رعاية الحيوان

٤/ ٥٠١

ثم ذَكَرَ حديثَ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أنَّ امرأةً دخلتِ النَّارَ في هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا، والهِرَّةُ هي القِطَّةُ، حَبَسَتْها ولم تَجْعَلْ عندها ماءً ولم تَجْعَلْ عندها طَعامًا حتَّى ماتتْ، فدخَلَتِ النَّارَ بسببِ هذه الهِرَّةِ، وعُذِّبَتْ بها، والعياذُ باللهِ، مع أنها هِرَّةٌ لا تُساوي شيئًا، ولكنَّها أساءتْ إليها هذه الإساءةَ؛ إذ حَبَسَتْهَا حتَّى ماتتْ جُوعًا.

وفُهِمَ من هذا الحديثِ أنَّها لو جَعَلَتْ عندها طَعامًا وشَرابًا يَكْفِي فإنَّ ذلك لا بَأْسَ به. ومن ذلك هذه الطُّيورُ التي تُحْبَسُ في الأقْفاصِ، إذا وضَعَ الإنْسانُ عندها الطَّعامَ والشَّرابَ ولم يُقَصِّرْ، وحَفِظَها من الحَرِّ والبَرْدِ فلا بَأْسَ، وأمَّا إذا قَصَّرَ وماتتْ بسببِ تَقْصِيرِهِ فإنَّهُ يُعَذَّبُ بها، والعياذُ باللهِ، كما عُذِّبَتْ هذه المَرْأَةُ في الهِرَّةِ التي حَبَسَتْها، فدَلَّ ذلك على أنَّهُ يَجِبُ على الإنْسانِ أنْ يَحْرِصَ على ما مَلَكَتْ يَمِينُهُ منَ البهائِمِ، والآدَمِيُّونَ أَوْلَى وأحْرَى؛ لأنَّهم أحقُّ بالإكْرامِ.

إذا رأيت أن الدنيا ملأت قلبك فانتبه

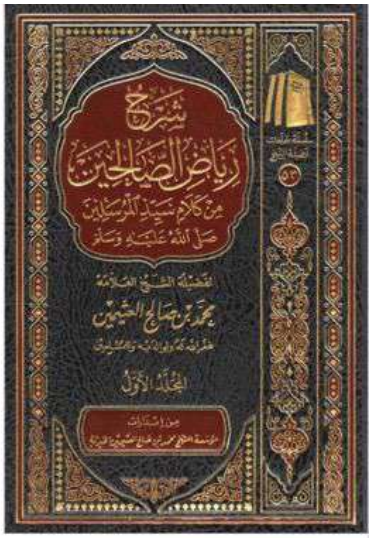

٤/ ٥٢٠

ومنَ الشِّرْكِ وهو خَفِيٌّ أيضًا، أنْ تَأْخُذَ الدُّنْيا لُبَّ الإنْسانِ وعَقْلَهُ، فتَجِدُ عقْلَهُ وفِكْرَهُ وبَدَنَهُ ونَوْمَهُ ويَقَظَتَهُ كُلَّها في الدُّنْيا، ماذا كَسَبَ اليَوْمَ وماذا خَسِرَ؛

فالحاصلُ: أنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ يُشْرِكُ باللهِ وهو لا يَعْلَمُ، وأنت يا أخي إذا رأيتَ الدُّنْيا قد مَلَأَتْ قَلْبَكَ وأنَّهُ ليس لك هَمٌّ إلَّا هي، تنامُ عليها وتَسْتَيْقِظُ عليها، فاعْلَمْ أنَّ في قَلْبِكَ شِرْكًا؛ لأنَّ الرَّسُولَ ﷺ قال: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ» ويَدُلُّ لهذا أنَّهُ يَحْرِصُ على الحُصولِ على المالِ سواءً بالحلالِ أو بالحرامِ.

والذي يَعْبُدُ اللهَ حقًّا لا يُمْكِنُ أنْ يَأْخُذَ المالَ بالحرامِ إطْلاقًا؛ لأنَّ الحرامَ فيه سَخَطُ اللهِ، والحلالُ فيه رِضا اللهِ عَزَّوَجَلَّ، والإنْسانُ الذي يَعْبُدُ اللهَ حقًّا يقولُ: لا يُمْكِنُ أنْ آخُذَ المالَ إلَّا بطَرِيقِهِ ولا أصْرِفُهُ إلَّا بطَرِيقِهِ.

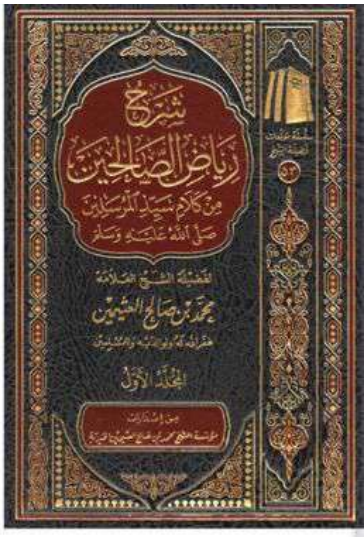

إذا كان المَدِين فقيرًا وجب إنظاره

٤/ ٥١٢

وقولُ الرَّسُولِ ﷺ: «**مَطْلُ الغَنِيِّ**» يدلُّ على أنَّ مَطْلَ الفقيرِ ليس بظُلْمٍ، فإذا كان الإنْسانُ ليس عنده شيءٌ وماطَلَ فهذا ليس بظالِمٍ، بل الظَّالِمُ الذي يَطْلُبُهُ؛ ولهذا إذا كان صاحِبُكَ فقيرًا وَجَبَ عليك أنْ تُنْظِرَهُ وألَّا تَطْلُبَهُ ولا تُطالِبَهُ به؛ لِقَوْلِ اللهِ تَعالى: ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ [البقرة:٢٨٠] فأوْجَبَ اللهُ الانْتظارَ إلى المَيْسَرَةِ.

وكثيرٌ مِنَ النَّاسِ يكونُ له الحَقُّ عند الفقيرِ ويَعْلَمُ أنَّهُ فقيرٌ، ويُطالِبُهُ ويُشَدِّدُ عليه، ويَرْفَعُ بشَكْواهُ إلى وُلاةِ الأُمورِ، ويُحْبَسُ وهو ليس بقادرٍ، هذا أيضًا حرامٌ وعُدْوانٌ، ويَجِبُ على القاضي إذا عَلِمَ أنَّ هذا فقيرٌ وطالَبَهُ مَنْ له الحقُّ أنْ يَنْهَرَ صاحبَ الحقِّ، وأنْ يُوَبِّخَهُ وأنْ يَصْرِفَهُ؛ لأنَّهُ ظالِمٌ، فإنَّ اللهَ أمَرَ بالانْتِظار ﴿وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ ولا يَحِلُّ له أبدًا أنْ يَتَعَرَّضَ له، وهو يَدْرِي أنَّهُ فقيرٌ.

معنى قوله ﷺ: " مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ"

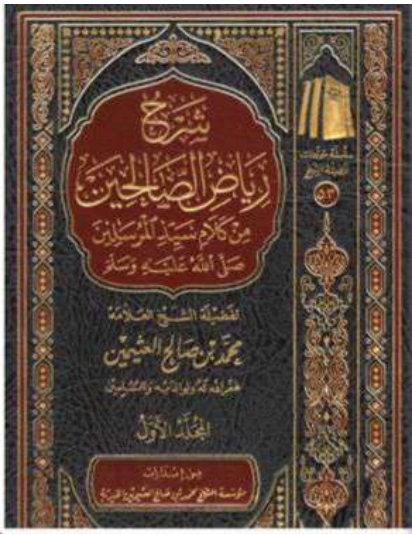

٤/ ٥١٠

عليه لغَيْرِهِ، والمَطْلُ هو التَّأْخِيرُ، وهو ظُلْمٌ، فإنْ كان لك حقٌّ حالٌّ على إنْسانٍ وطَلَبْتَهُ منه ولكنَّهُ صارَ يُماطِلُ فإنَّ ذلك ظُلْمٌ منه وحرامٌ وعُدْوانٌ.

ومن ذلك ما يَفْعَلُهُ بعضُ الكُفلاء لِمَكْفُولِيهِمْ، فإنَّهم -والعياذُ باللهِ- يُماطِلُونَهم ويُؤْذُونَهُم ولا يُؤْتُونَهُم حَقَّهُم، تَجِدُ هذا الفَقِيرَ المِسْكينَ الذي تَرَكَ أَهْلَهُ وبلدَهُ؛ لِينالَ لُقْمةَ العَيْشِ، يَبْقى أَرْبعةَ أَشْهُرٍ، أو خَمْسةَ أَشْهُرٍ، أو أكثرَ والكفيلُ يُماطِلُ به -والعياذُ باللهِ- ويُهَدِّدُهُ بأَنَّهُ إنْ تَكَلَّمَ أعادَهُ إلى بلادِهِ، ألا يَعْلَمُ هَؤُلاءِ أنَّ اللهَ فَوْقَهُمْ، وأنَّ اللهَ أعْلى منهم، وأنَّهُ رُبَّما يُسَلِّطُ عليهم قَبْلَ أنْ يَمُوتوا مَنْ يَسُومُهُم سُوءَ العذابِ،

نَسْأَلُ اللهَ العافِيةَ؛ لأنَّ هَؤُلاءِ مساكينُ، وقد قال النَّبِيُّ ﷺ عن رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنَّهُ قال: «ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ القِيامةِ: رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ» يعني عاهَدَ باللهِ وغَدَرَ، والعياذُ باللهِ، «ورَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ، ورَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ»[1] فهَؤُلاءِ خُصماءُ اللهِ يَوْمَ القِيامةِ، نعوذُ باللهِ من حالِهم، وكُلُّ ساعةٍ بل كُلُّ لحظةٍ تَمُرُّ عليهم لا يُوَفُّونَ هذا حقَّهُ لا يَزْدَادُونَ منَ اللهِ إلَّا بُعْدًا، ولا يَزْدَادُونَ إلَّا ظُلْمًا، والعياذُ باللهِ، والظُّلْمُ ظُلماتٌ يَوْمَ القِيامةِ.

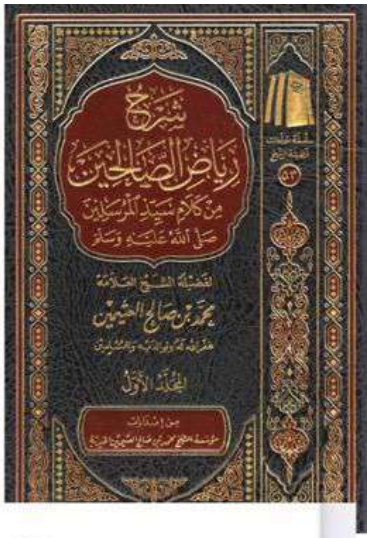

وجوب العناية بمال اليتيم

٤/ ٥١٨

وقال تَعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام:١٥٢] يعني: لا تَتعامَلُوا في أمْوالِ اليَتامى إلَّا بالتي هي أحْسَنُ، فإذا كان أمامكَ مَشْرُوعانِ تُرِيدُ أنْ تُشَغِّلَ مالَ اليتيمِ في واحدٍ منهما فانْظُرْ أيَّهُما أقْرَبُ إلى المَصْلَحةِ والرِّبْحِ والسلامةِ فافْعَلْه، ولا يَحِلُّ لك أنْ تَفْعَلَ ما هو أسوأُ لِحَظِّ نفسِك أو لِحَظِّ قريبٍ أو ما أَشْبَهَ ذلك، بل انْظُرْ للذي هو أحْسَنُ، فإن أشْكُلَ عليك هل فيه مَصْلحةٌ لليتيمِ أم لا؟ فلا تَتَصَرَّفْ، بل أَمْسِكِ الدَّراهِمَ؛ لأنَّ اللهَ تَعالى قال: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾.

ولا يَحِلُّ لك أنْ تُقْرِضَ أحدًا من مالِ اليَتامى؛ لأنَّهُ قد يَعْجِزُ عنِ الوفاءِ ولا مَصْلَحةَ لليتيمِ في قَرْضِهِ، وإذا كان لا يَصْلُحُ أنْ تُقْرِضَهُ غيْرَك فمِن بابٍ أوْلَى أنْ لا تَسْتَقْرِضَهُ أنت لنفسِك، وبعضُ أولياءِ اليَتامى -والعياذُ باللهِ- يَتَجَرَّءُونَ، يَسْتَقْرِضُ مالَ اليتيمِ لنفسِهِ ويَتَصَرَّفُ فيه لنفسِهِ والكَسْبُ له والرِّبْحُ له، ومالُ اليتيمِ لا يَسْتَفِيدُ، واللهُ يقول: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا۟ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ﴾.

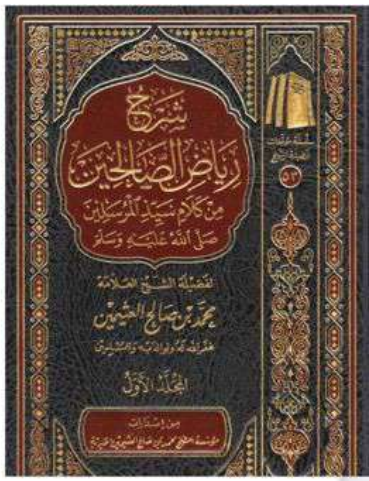

توبة آكل الربا

٤/ ٥٤١

فإذا قال قائِلٌ: هل للإنْسانِ من تَوْبَةٍ إذا كان يَتَعاطى الرِّبا ثم مَنَّ اللهُ عليه واهْتَدى؟

نقول: نعم له تَوْبَةٌ، ومن الذي يَحُولُ بينه وبين تَوْبَةِ اللهِ، ولكنْ لا بُدَّ من صِدْقِ التَّوْبةِ وإخْلاصِها والنَّدَمِ على الذَّنْبِ والعَزْمِ على ألَّا يَعُودَ، ثم يُخْرِجُ الرِّبا؛ تَخَلُّصًا منه لا تَقَرُّبًا إلى اللهِ به؛ لأنَّ اللهَ طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلَّا طَيِّبًا، وذلك بإنْفاقِهِ في أيِّ سبيلٍ من سُبُلِ الخَيْرِ، ومنها: الصَّدقاتُ، أو يُجْعَلُ في بيتِ المالِ.

وذكَرَ التِّرْمِذِيُّ وغيرُهُ في رِوايةٍ أُخرى أنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَعَنَ شَاهِدَيِ الرِّبا وكاتِبَهُ، مع أنَّ الشَّاهِدَيْنِ والكاتِبَ ليس لهما مَنْفَعةٌ ولا مَصْلَحةٌ لكنْ أعانُوا على تَثْبِيتِ الرِّبا، الشَّاهدانِ والكاتبُ يَثْبُتُ بهما الرِّبا؛ لأنَّ الشَّاهديْنِ يُثْبتانِ الحقَّ والكاتبَ يُوَثِّقُهُ؛ ولهذا يكونُ هَؤُلاءِ الثَّلاثةُ: الشَّاهدانِ والكاتِبُ قد أعانوا على الإثْمِ والعُدْوانِ، فنالَهُم من ذلك نَصِيبٌ، فهَؤُلاءِ الخَمْسةُ كُلُّهم مَلْعُونونَ على لِسانِ مُحَمَّدٍ ﷺ: «آكِلُ الرِّبا ومُوكِلُهُ والشَّاهِدانِ والكاتِبُ».

وفي هذا الحديثِ دليلٌ على أنَّ المُعِينَ على الإثْمِ مُشارِكٌ للفاعِلِ، وهو كذلك،

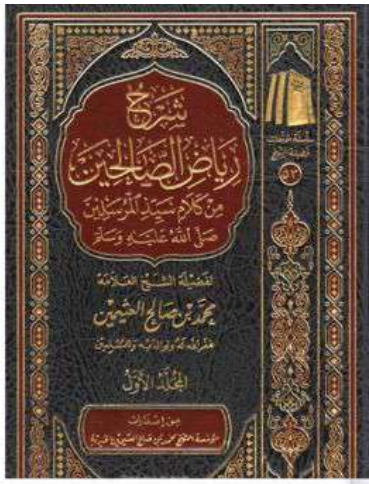

النية في التشبه المنهي عنه

٤/ ٥٨٢

وهنا مَسْألةٌ تُشْكِلُ على بعضِ النِّساءِ وعلى بعضِ النَّاسِ أيضًا: يَفْعَلُ الإنْسانُ ما فيه التَّشَبُّهُ ويقولُ: أنا ما نَوَيْتُ، أنا لم أَنْوِ التَّشَبُّهَ، فيُقالُ: إنَّ التَّشَبُّهَ صُورةٌ ظاهِرةٌ متى وُجِدَتْ وُجِدَ التَّشَبُّهُ، سواءً بِنِيَّةٍ أو بغَيْرِ نِيَّةٍ.

فمتى ظَهَرَ أنَّ هذا تَشَبُّهٌ، ويُشْبِهُ الكافِراتِ ويُشْبِهُ الفاجِراتِ والعارِياتِ، أو يُشْبِهُ الرِّجالَ من المَرْأَةِ أو المَرْأَةَ منَ الرَّجُلِ، متى ظَهَرَ التَّشَبُّهُ فهو حرامٌ، سواءً كان بقَصْدٍ أو بغَيْرِ قَصْدٍ، لكنْ إذا كان بقَصْدٍ فهو أَشَدُّ وإنْ كان بغَيْرِ قَصْدٍ قلنا: يَجِبُ عليك أنْ تُغَيِّرَ ما تَشَبَّهْتَ به؛ حتَّى تَبْتَعِدَ عنِ التَّشَبُّهِ.

وأمَّا حديثُ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فقدْ رَواهُ أبو دَاوُدَ بإسْنادٍ حَسَنٍ أنَّ الرَّسُولَ ﷺ نهى أنْ تَلْبَسَ المَرْأَةُ لِبْسةَ الرَّجُلِ والرَّجُلُ لِبْسةَ المَرْأَةِ، وهذا يُؤَيِّدُ ما قُلنا فيما سَبَقَ أنَّ التَّشَبُّهَ يكونُ باللِّباسِ والهَيْئةِ والمِشْيةِ وغيرِ ذلك. نسألُ اللهَ لكم ولنا السَّلامةَ، وأنْ يَحْفَظَ ذُكورَنا وإناثَنا مِمَّا فيه الفِتْنةُ والغَلَطُ.

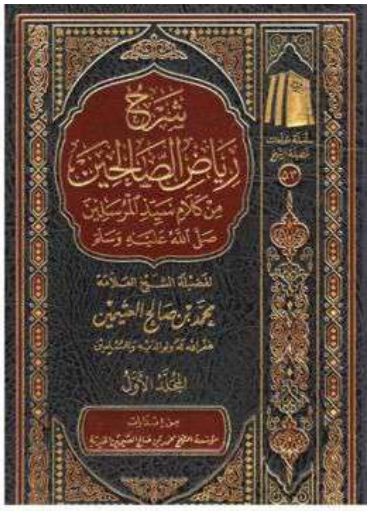

عقوبة من تمادى بأكله الربا وعاد إليه

٤/ ٥٣٣

يقولُ اللهُ عَزَّوَجَلَّ: ﴿فَمَن جَآءَهُۥ مَوۡعِظَةٞ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۖ وَمَنۡ عَادَ﴾ بعد أنْ تَبَيَّنَ له الحُكْمُ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ [البقرة:٢٧٥] هذه عُقُوبَتُهُمْ في الآخِرةِ، أمَّا العُقُوبةُ في الدُّنْيا ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة:٢٧٦] أي يُتْلِفُهُ، والتَّلَفُ نَوْعانِ:

تَلَفٌ حِسِّيٌّ: كأنْ يُسَلَّطَ على مالِهِ آفةٌ أو جائِحَةٌ تُفْنِيهِ، وإمَّا أنْ يَمْرَضَ ويَحْتاجُ إلى دواءٍ ومُعالجاتٍ، أو يَمْرَضُ أهْلُهُ، أو يُسْرَقَ أو يُنْهَبَ عَنْوَةً أو يَحْتَرِقَ، أو غيرُ ذلك من عُقوباتِ الدُّنْيا ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾.

أو تَلَفٌ مَعْنَوِيٌّ: فالمالُ عنده كثيرٌ جدًّا لكنَّهُ كالفقيرِ لا يَنْتَفِعُ به، فهل يُقالُ: إنَّ هذا عنده مالٌ؟ أبدًا، بل هذا أَسْوَأُ حالًا منَ الفقيرِ؛ لأنَّ مالَهُ عنده مَكْنُوزٌ يَدَّخِرُهُ لِوَرَثَتِهِ، أمَّا هو فلا يَنْتَفِعُ به، ﴿يَمۡحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ نسألُ اللهَ أنْ يَرْزُقَنا وإيَّاكم المَوْعِظَةَ التي تَحْيَا بِها قُلوبُنا وتَصْلُحُ بِها أحْوالُنا.

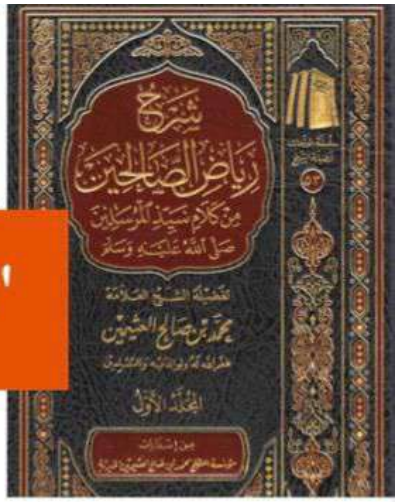

معنى قوله ﷺ:

"مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللَّهُ بِهِ، وَمَنْ يُرَائِي يُرَائِي اللَّهُ بِهِ"

٤/ ٥٥٧

نَقَلَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ ما بَقِيَ من أحاديثِ الرِّياءِ التي ساقَها عن جُنْدُبِ بنِ عبدِاللهِ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «مَنْ سَمَّعَ سَمَّعَ اللهُ بِهِ، وَمَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ».

قوله ﷺ: «مَنْ سَمَّعَ» يعني مَنْ قالَ قَوْلًا يَتَعَبَّدُ به للهِ ورَفَعَ صوتَهُ بذلك حتَّى يَسْمَعَهُ النَّاسُ ويقولونَ: فُلانٌ كثيرُ الذِّكْرِ، كثيرُ القِراءةِ، وما أَشْبَهَ ذلك، فإنَّ هذا قد سَمَّعَ عِبادَ اللهِ يُرائِي بذلك نَسْأَلُ اللهَ العافِيةَ.

وقوله ﷺ: «سَمَّعَ اللهُ بِهِ» أي فَضَحَهُ وكَشَفَ أمْرَهُ وبيَّنَ عَيْبَهُ للناسِ، وتَبَيَّنَ لهم أنَّهُ مُراءٍ، والحديثُ لم يُقَيِّدْ هل هو في الدُّنْيا أو في الآخِرةِ، فيُمْكِنُ أنْ يُسَمِّعَ اللهُ به في الدُّنْيا فيَكْشِفَ عَيْبَهُ عند النَّاسِ، ويُمْكِنُ أنْ يَكُونَ ذلك في الآخِرةِ وهو أشَدُّ، والعياذُ باللهِ، وأخْزَى، كما قال تَعالى: ﴿وَلَعَذَابُ ٱلْآخِرَةِ أَخْزَىٰ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ﴾ [فصلت:١٦].

قوله ﷺ: «مَنْ رَاءَى رَاءَى اللهُ بِهِ» يعني: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا ليراهُ النَّاسُ ويَمْدَحُوهُ عليه، فإنَّ اللهَ تَعالى يُرائِي به ويُبَيِّنُ عَيْبَهُ للناسِ، ويَفْضَحُهُ، والعياذُ باللهِ، حتَّى يَتَبَيَّنَ أنَّهُ مُراءٍ.

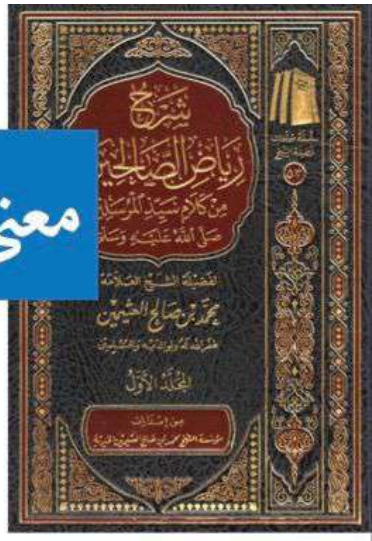

معنى قوله تعالى: "وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ"

٤/ ٥٣٥

قال اللهُ تَعالى: ﴿وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ إنْ تُبْتُمْ عن أكْلِ الرِّبا فلكُمْ رُؤُوسُ أمْوالِكُمْ، إنْ أعْطَيْتَ مائةً بمائةٍ وعِشْرينَ، فإنْ أنت صَدَقْتَ في التَّوبةِ فلا تَأْخُذْ إلَّا مائةً فقط؛ لأنَّ اللهَ يقولُ: ﴿فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ وقد ابْتُلِيَ بعضُ النَّاسِ بالقِياسِ الفاسِدِ مع النَّصِّ فقال: إذا أوْدَعْتَ مالَكَ في بُنوكٍ أجْنَبِيَّةٍ، في أمريكا، أو في إنجلترا، أو في فرنسا، أو في أيِّ بلدٍ، فإنَّك تَأْخُذُ الرِّبا وتَتَصَدَّقُ به. سُبحانَ اللهِ! فهل يُلَوِّثُ الإنْسانُ يَدَهُ بالنَّجاسةِ ثم يَذْهَبُ ويَغْسِلُها، لماذا لا يَتَجَنَّبُ النَّجاسةَ منَ البِدايةِ؟ هذا قِياسٌ فاسِدٌ مُقابِلٌ للنَّصِّ، وفاسِدٌ في الاعْتبارِ أيضًا، إذا أعْطَوْكَ فلا تَقْبَلْ وقل لهم: شَرْعُنا يُحَرِّمُ علينا الرِّبا.

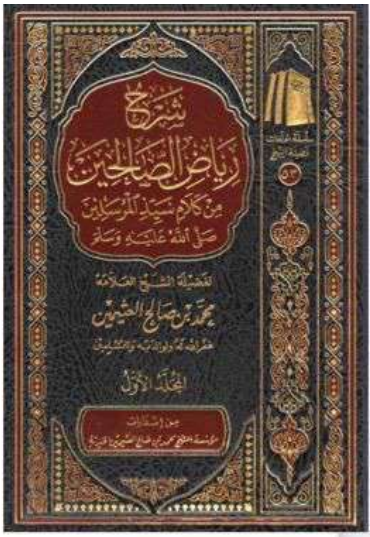

سنية الصلاة بالنعلين

٤/ ٥٩٩

فالسُّنَّةُ إذًا أنْ يُصَلِّيَ بنَعْلَيْهِ كما أنَّ كثيرًا منَ النَّاسِ يُصَلِّي في خُفَّيْهِ، فلا فَرْقَ بين الخُفِّ والنَّعْلِ، لكنَّ النَّعْلَ تُسْتَنْكَرُ؛ لأنَّهُ سُنَّةٌ أُمِيتَتْ. هذا إذا كانتِ المَساجِدُ مَفْرُوشةً بما كانت تُفْرَشُ به المساجِدُ فيما سَلَفَ، فقد كانت المساجِدُ فيما سَلَفَ تُفْرَشُ بالحجارةِ الحَصْباءِ الصَّغِيرةِ أو الرَّمْلِ، أو نحو ذلك، ولا يَحْصُلُ أذًى بالنَّعْلِ.

أمَّا الآنَ وقد فُرِشَتْ بهذه الفُرُشِ فإنَّ النَّاسَ لو دَخَلُوا بِنِعالِهم لَلَوَّثُوا المَسْجِدَ تَلْوِيثًا ظاهرًا بَيِّنًا؛ لأنَّ أكْثَرَ النَّاسِ لا يُبالي يَدْخُلُ لو كان في نَعْلَيْهِ أذًى أو قَذَرٌ؛ ولهذا رأى العُلَماءُ الآنَ أنَّ الإنْسانَ لا يَدْخُلُ بنَعْلَيْهِ في المسجِدِ؛ نظرًا لأنَّها مَفْرُوشةٌ بفُرُشٍ تَتَلَوَّثُ لو دَخَلَ الإنْسانُ بنَعْلَيْهِ.

وإذا أرادَ الإنْسانُ أنْ يُطَبِّقَ السُّنَّةَ فلْيُصَلِّ النَّوافِلَ في بَيْتِهِ بنَعْلَيْهِ: التَّهَجُّدَ، أو الرَّاتِبةَ، أو ما أَشْبَهَ ذلك، ويَحْصُلُ بذلك امْتِثالُ أمْرِ النَّبِيِّ ﷺ [redacted]

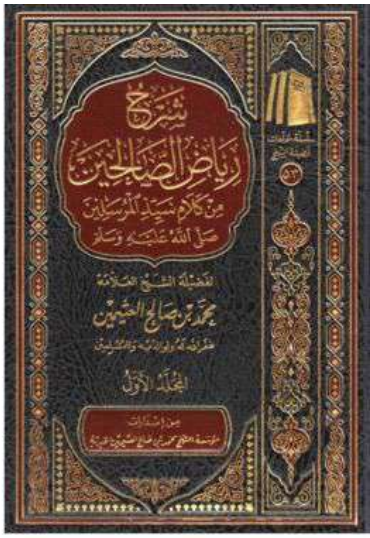

من السنة في لبس النعال

٤/ ٣٩٨

ولْيُعْلَمْ أنَّ لُبْسَ النِّعالِ منَ السُّنَّةِ، والاحْتفاءَ منَ السُّنَّةِ أيضًا؛ ولهذا نهى النَّبِيُّ ﷺ عن كَثْرَةِ الإرْفاهِ، وأمَرَ بالاحْتفاءِ أحيانًا[1] فالسُّنَّةُ أنَّ الإنْسانَ يَلْبَسُ النِّعالَ، والنَّاعِلُ كالراكِبِ، لكنْ يَنْبَغِي أحيانًا أنْ يَمْشِيَ حافيًا بين النَّاسِ لِيُظْهِرَ هذه السُّنَّةِ التي كان بعضُ النَّاسِ يَنْتَقِدُها، إذا رَأَى شَخْصًا يَمْشِي حافيًا قال: ما هذا؟ هذا من الجُهَّالِ. وهذا غَلَطٌ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يَنْهَى عن كَثْرَةِ الإرْفاهِ ويَأْمُرُ بالاحْتِفاءِ أحْيانًا.

وعند اللُّبْسِ، ابْدَأْ بالرِّجْلِ اليُمْنى، وعند الخَلْعِ ابْدَأْ باليُسْرى، وكذلك أيضًا إذا انْتَعَلْتَ وأَرَدْتَ دُخولَ المَسْجِدِ بنَعْلَيْكَ فتَفَقَّدْهُما عندَ الدُّخولِ، إنْ كان فِيهِما أذًى أو قَذَرٌ فامْسَحْهُما بالأرْضِ حتَّى يَزُولَ ثم صَلِّ بهما، فإنَّ هذا منَ السُّنَّةِ، قال النَّبِيُّ ﷺ: «**خَالِفُوا اليَهُودَ فَإِنَّهُمْ لَا يُصَلُّونَ فِي نِعَالِهِمْ وَلَا خِفَافِهِمْ**»[2] لأنَّ اليَهُودَ لا يُصَلُّونَ في النَّعْلِ.

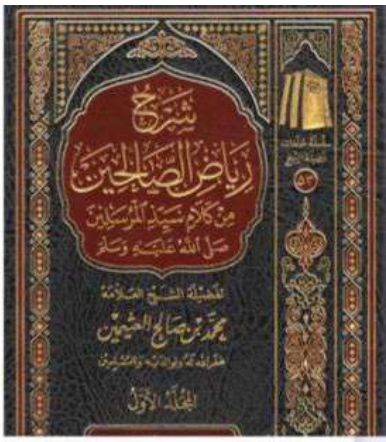

من صور الخلوة المحرمة

٤/ ٥٧٥

وبعضُ النَّاسِ يَتَهاوَنُ في هذا الأمْرِ، تَجِدُ عنده زَوْجَةٌ وله أخٌ بالِغٌ، فيَذْهَبُ الرَّجُلُ إلى عَمَلِهِ ويَتْرُكُ زَوْجَتَهُ وأخاهُ في البيتِ وحْدَهُما، وهذا حرامٌ لا يجوزُ «لِأَنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنِ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ»[1].

ولكنْ كيفَ الخَلاصُ إذا كان البيتُ واحدًا؟ يَجِبُ أنْ يَجْعَلَ بابًا بين مَحَلِّ الرِّجالِ ومَحَلِّ النِّساءِ مُغْلقًا، ويَأْخُذُ المِفْتاحَ معه ثم يقولُ لأخِيهِ: هذا مَحَلُّكَ، ويقولُ لأهْلِهِ: هذا مَحَلُّكِ.

ولا يجوزُ أنْ تَبْقَى الأبْوابُ مَفْتُوحةً؛ لأنَّهُ قد يَدْخُلُ عليها فيُؤَزُّهُ الشَّيْطانُ فيَقَعُ ما يُخْشَى منه من الفِتْنةِ والفاحِشةِ، والعياذُ باللهِ، ونَسْأَلُ اللهَ العافِيةَ.

ومنَ الخَلْوَةِ: الخَلْوَةُ بالسائِقِ، يعني: إذا كان الإنْسانُ عنده سائِقٌ وله امرأةٌ وبِنْتٌ، لا يَحِلُّ له أنْ يَجْعَلَ السائِقَ مع المَرْأةِ أو البِنْتِ وحْدَها إلَّا مع ذي مَحْرَمٍ، والخَلْوَةُ في السَّيَّارةِ أقْوَى منَ الخَلْوَةِ في البيتِ؛ إذْ إنَّ الخَلْوَةَ في السَّيَّارةِ يستطيعُ أنْ يَتَفاهَمَ معها، ثم يَذْهَبانِ إلى أيِّ مكانٍ، فيَقَعُ ما يُخْشَى منه منَ الفِتْنةِ والفاحِشةِ، نَسْأَلُ اللهَ العافِيةَ؛ لهذا يَحْرُمُ على الإنْسانِ أنْ يُمَكِّنَ أهْلَهُ من زَوْجةٍ أو أُخْتٍ أو بِنْتٍ أنْ تَرْكَبَ وحْدَها مع السائِقِ ولو بقَدْرِ خَمْسِ خُطُواتٍ، فهذا لا يجوزُ أبدًا.

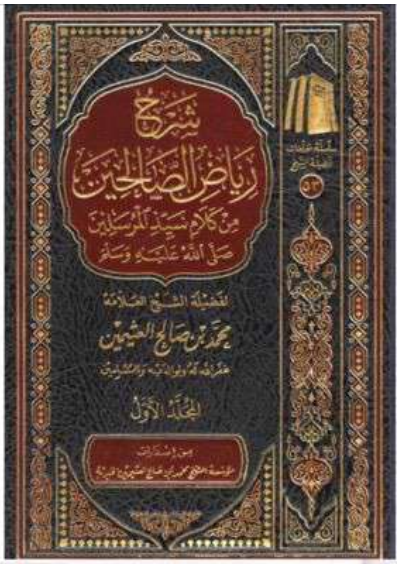

قول (الله أعلم) لما لا تعلم

٤/ ٦٠٤

الذي يقولُ: لا أعْلَمُ وهو لا يَعْلَمُ هو العالِمُ حقيقةً، هو الذي عَلِمَ قَدْرَ نفسِهِ، وعَلِمَ مَنْزِلَتَهُ، وأنَّهُ جاهِل، فيقولُ لِمَا لا يَعْرِفُ: اللهُ أعْلَمُ.

ثم إنَّ الإنْسانَ إذا قال لِمَا لا يَعْلَمُ: «اللهُ أعْلَمُ» ولم يُفْتِ به وَثِقَ النَّاسُ به، وعَلِمُوا أنَّ ما يُفْتِي به فهو عن عِلْمٍ، وما لم يَعْلَمْهُ يُمْسِكُ عنه.

وأيضًا إذا قال الإنْسانُ لِمَا لا يَعْلَمُ: (اللهُ أعْلَمُ) عوَّدَ نفسَهُ الرُّضوخَ للحَقِّ، وعَدَمَ التَّصَدُّرِ لِلفَتْوَى، وهذا خِلافًا لبعضِ النَّاسِ اليَوْمَ، تَجِدُهُ يَرى أنَّ الفَتْوى رِبْحُ بِضاعةٍ، فيُفْتِي بعِلْمٍ وبغَيْرِ عِلْمٍ، ويُفْتِي بنِصْفِ عِلْمٍ؛ ولهذا قال شيخُ الإسْلامِ رَحِمَهُ اللَّهُ في كِتابِهِ (الفَتْوى الحَمَوِيَّةِ) كانوا يقولونَ: «ما أفْسَدَ الدُّنْيا والدِّينَ إلَّا أرْبعةٌ: نِصْفُ مُتكَلِّمٍ، ونِصْفُ فَقِيهٍ، ونِصْفُ لُغَوِيٍّ، ونِصْفُ طَبِيبٍ».

معنى قوله ﷺ " إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ ؛ فَفِي الْفَرَسِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالْمَرْأَةِ"

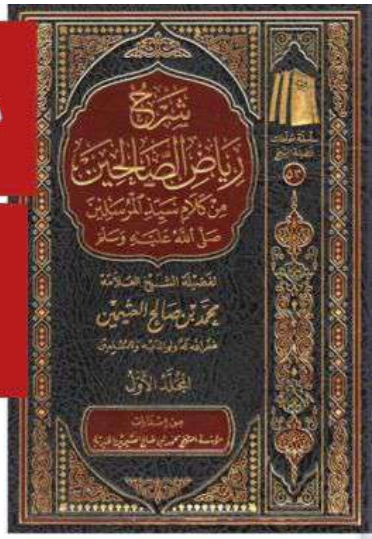

٤/ ٦٢٨

وأمَّا قولُ الرَّسُولِ ﷺ: «إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ، فَإِنَّهُ فِي ثَلاثٍ: فِي الدَّارِ والمَرْأَةِ والفَرَسِ». فالمَعْنَى أنَّ هذه الثلاثةَ هي أكْثَرُ ما يكونُ مُرافَقَةً للإنْسانِ.

المَرْأَةُ زَوْجُهُ، والدَّارُ بَيْتُهُ، والفَرَسُ مَرْكُوبُهُ، وهذه الأشياءُ الثَّلاثةُ أحْيانًا يكونُ فيها شُؤْمٌ، فأحْيانًا تَدْخُلُ المَرْأَةُ على الإنْسانِ يَتَزَوَّجُهَا ولا يَجِدُ إلَّا النَّكَدَ والتَّعَبَ منها ومَشاكِلَها. وأيضًا يَنْزِلُ الدَّارَ فيكونُ فيها شُؤْمٌ فيَضِيقُ صَدْرُهُ، ولا يَتَّسِعُ ويَمَلُّ منها. أيضًا الفَرَسُ، والفَرَسُ الآنَ ليس مَرْكُوبَنا ولكنَّ مَرْكُوبَنا السَّيَّاراتُ، فبَعْضُها يكونُ فيها شُؤْمٌ، تَكْثُرُ حَوادِثُها وخَرابُها، ويَسْأَمُ الإنْسانُ منها.

فإذا أُصِيبَ الإنْسانُ بمِثْلِ هذا فلْيَسْتَعِذْ باللهِ منَ الشَّيْطانِ الرَّجِيمِ، ولْيَقُلِ: اللَّهُمَّ لا خَيْرَ إلَّا خَيْرُكَ، ولا طَيْرَ إلَّا طَيْرُكَ، ولا إلَهَ غَيْرُكَ، فيُزِيلُ اللهُ ما في نَفْسِهِ منَ الشُّؤْمِ. واللهُ المُوَفِّقُ.

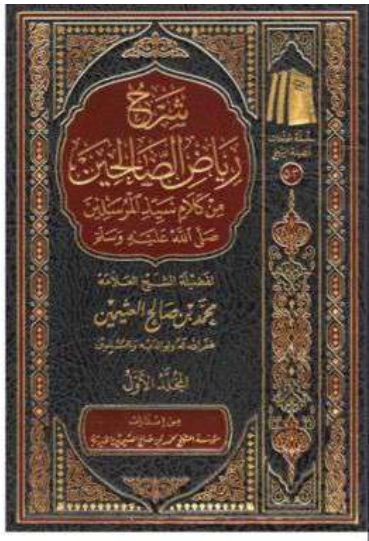

أثر الكلمة الطيبة والتفاؤل

٤/ ٦٢٧

فإنَّ الكَلِمةَ الطَّيِّبةَ تُدْخِلُ السُّرورَ على النَّفْسِ، وتَشْرَحُ الصَّدْرَ. ومن ذلك أنَّ النَّبيَّ ﷺ كان في غَزْوةِ الحُدَيْبِيَةِ وكانتْ قُرَيْشٌ تُراسِلُهُ، فأرْسَلُوا إليه في النِّهايةِ سُهَيْلَ بنَ عَمْرٍو، فلما أقْبَلَ، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**هَذَا سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو ومَا أُرَاهُ إلَّا قَدْ سَهُلَ أَمْرُكُمْ**»[1] أو كَلِمةً نَحْوَها، فتَفاءَلَ بالاسْمِ.

فالتَّفاؤُلُ خَيْرٌ؛ لأنَّهُ يَشْرَحُ الصَّدْرَ، ويُفْرِحُ القَلْبَ، ويَنْشَطُ الإنْسانُ، ويَعْزِمُ على الخَيْرِ. أمَّا التَّشاؤُمُ فإنَّهُ بخلافِ ذلك، ولكنْ إذا أَصابَكَ شيءٌ مِنْ تَشاؤُمٍ فأَعْرِضْ

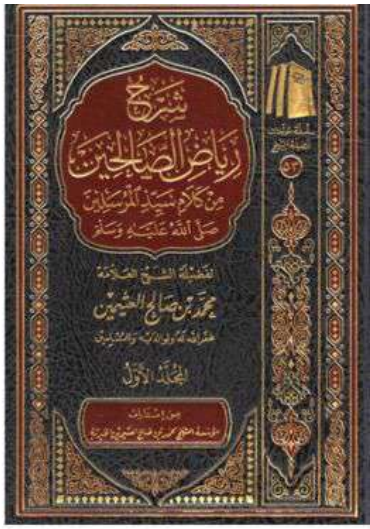

حكم اقتناء الكلاب وتربيتها

٤/ ٦٤١

فالذي يَتَّخِذُ الكَلْبَ بدونِ ما اسْتُثْنِيَ يَنْقُصُ كُلَّ يومٍ من أجْرِهِ مِثْلُ جَبَل أُحُدٍ، وهذا يَدُلُّ على أنَّ اتِّخاذَ الكِلابِ من كَبائِرِ الذُّنوبِ، إلَّا ما اسْتُثْنِيَ: الصَّيْدُ والحَرْثُ والماشِيةُ، فالصَّيْدُ هو الكَلْبُ المُعَلَّمُ الذي يَصِيدُ به الإنْسانُ، فهذا يَحِلُّ صَيْدُهُ إذا كان مُعَلَّمًا بحيثُ يَسْتَرْسِلُ إذا أُرْسِلَ، ويَقِفُ إذا زُجِرَ، وإذا أمْسَكَ لم يَأْكُلْ، وأنْ يُسَمِّيَ اللهَ عند إرْسالِهِ. فهذا صَيْدُهُ حلالٌ، والإنْسانُ يَقْتَنِيهِ لحاجةٍ ومَصْلحةٍ.

كذلك الحَرْثُ: يَتَّخِذُ الإنْسانُ كَلْبًا يَحْمي زَرْعَهُ؛ لِئَلَّا تَدْخُلَهُ الماشيةُ فتُفْسِدَهُ.

والثالثُ الماشيةُ: يَتَّخِذُ الإنْسانُ كَلْبًا لماشِيَتِهِ، سواءً كانت منَ الإبِلِ أو البَقَرِ أو الغَنَمِ؛ لأنَّهُ يَحْمِيها منَ الذِّئابِ ويَحْمِيها منَ اللُّصُوصِ؛ لأنَّهُ إذا رَأى مَنْ يَسْتَنْكِرُهُ نَبَحَ فانْتَبَهَ صاحِبُهُ.

من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها

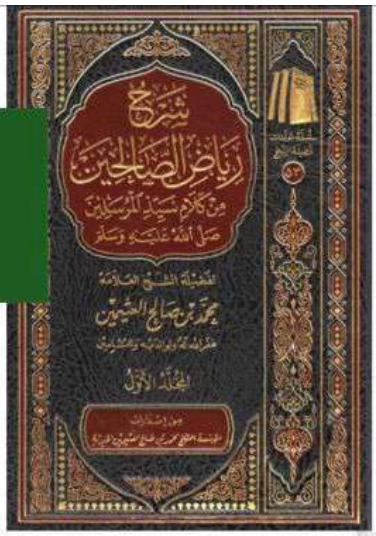

٤/ ٦٧٣

منها: حديثُ عبدِ الرَّحْمنِ بنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا، فَكَفِّرْ عَنْ يَمِينِكَ وائْتِ الَّذِي هُوَ خَيرٌ» هذا قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ أمَّا فِعْلُهُ فقال: «إنِّي واللهِ إنْ شاءَ اللهُ لَا أحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ، ثُمَّ أَرَى خَيرًا مِنْهَا إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ» فثبَتَ بذلك، أي بالسُّنَّةِ القَوْلِيَّةِ والفِعْلِيَّةِ أنَّ الإنْسانَ إذا حَلَفَ على شيءٍ ورأَى غيْرَهُ خَيْرًا منه فإنَّهُ يُكَفِّرُ عن يَمِينِهِ، ويَأْتِي الذي هو خيْرٌ، أمَّا إذا لم يَكُنْ كذلك فالأفْضَلُ أنْ يَبْقَى على يَمِينِهِ وألَّا يَحْنَثَ؛ لقَوْلِ اللهِ تَعالى: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ [المائدة:٨٩] واللهُ المُوَفِّقُ.

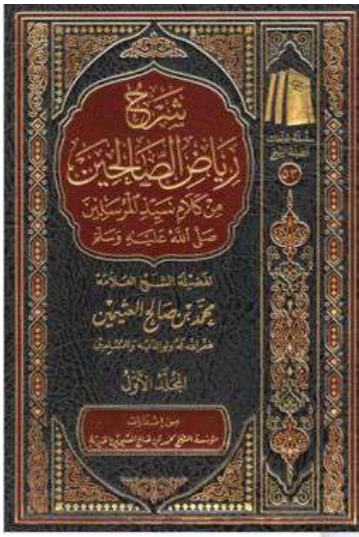

التحذير من الحلف في البيع

٤/ ٦٧٧

وكثيرٌ منَ النَّاسِ يُبْتَلى بهذا الأمْرِ، تَجِدُهُ مثلًا يَقُولُ للزبونِ: واللهِ إنَّهُ طَيِّبٌ، واللهِ إنِّي اشْتَرَيْتُهُ بكذا وكذا، سواءً كان صادِقًا أو كاذِبًا، فهو مَنْهِيٌّ عنه، بعْ واشْتَرِ بلا يمينٍ، إذا أرَدْتَ أنَّ اللهَ تَعالى يُبارِكُ لك في كَسْبِكَ.

وكذلك حديثُ أبي قَتادةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيه التَّحْذِيرُ عنِ الحَلِفِ في البَيْعِ: «**إيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الحَلِفِ فِي البَيْعِ، فَإنَّهُ يُنَفِّقُ -السِّلْعَةَ- ويَمْحَقُ -البَرَكَةَ**» والحديثانِ معْناهُما واحدٌ، كِلاهُما يَدُلُّ على أنَّ الإنْسانَ يُنْهى عنِ الحَلِفِ في البَيْعِ، وظاهِرُ الحديثِ أنَّهُ لا فَرْقَ بينَ أنْ يُكْثِرَ الحَلِفَ أو لا، لكنْ لَمَّا كان الإنْسانُ البائعُ والمُشْتَرِي دائمًا يَحْلِفُ، حَمَلهُ بعضُ العُلَماءِ على كَثْرَةِ الحَلِفِ عند البَيْعِ والشِّراءِ، والإنْسانُ إذا أرادَ اللهُ له الرِّزْقَ أتاهُ بدُونِ يمينٍ. نسألُ اللهَ أنْ يَرْزُقَنا وإيَّاكُم الرِّزقَ الحلالَ.

النهي عن الخروج من المسجد بعد الأذان

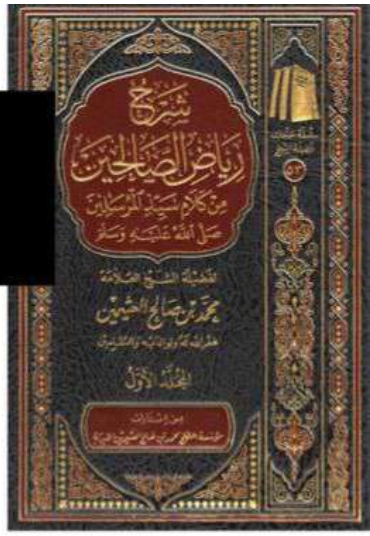

٤/ ٧٨٠

١٧٨٥ - عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قالَ: كُنَّا قُعُودًا مَع أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في المَسْجِدِ، فَأَذَّنَ المُؤَذِّنُ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ المَسْجِدِ يَمْشِي، فَأَتْبَعَهُ أَبُو هُرَيرَةَ بَصَرَهُ حَتَّى خَرَجَ مِنَ المَسْجِدِ، فقال أبو هُرَيْرَةَ: أَمَّا هذَا فَقَدْ عَصَى أبا القَاسِمِ ﷺ. رَواهُ مُسْلِمٌ[1].

واسْتَدَلَّ العُلَماءُ بهذا الحديثِ على أَنَّهُ يَحْرُمُ الخُروجُ منَ المَسْجِدِ بعدَ الأذانِ لِمَنْ تَلْزَمُهُ الصَّلاةُ إلَّا لِعُذْرٍ، فمِنَ العُذْرِ أنْ يكونَ حاقِنًا يعني يحتاجُ إلى بَوْلٍ، أو حاقِبًا يحتاجُ إلى غائِطٍ، أو معه رِيحٌ مُحْتَبِسةٌ يحتاجُ إلى أنْ يَنْقُضَ الوُضوءَ، أو أصابَهُ مرضٌ يحتاجُ إلى أنْ يَخْرُجَ معه، أو كان إمامًا لِمَسْجِدٍ آخَرَ، أو مُؤَذِّنًا في مَسْجِدٍ آخَرَ.

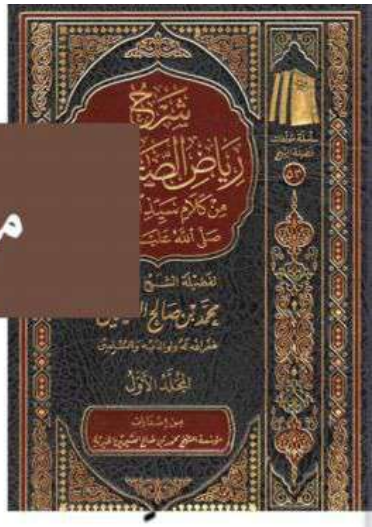

من التصرفات الخاطئة في عطية الآباء لأبنائهم

٤/ ٧٥٧

وهنا مَسْأَلَةٌ: وهي أنَّ بَعْضَ النَّاسِ يُزَوِّجُ أوْلادَهُ الكِبارَ، وله أوْلادٌ صِغارٌ فيُوصِي لهم بعد مَوْتِهِ بمِقْدارِ المَهْرِ، وهذا حرامٌ ولا يَحِلُّ؛ لأنَّ هَؤُلاءِ إنَّما أعْطَيْتَهُم لحاجَتِهِمْ، وهي حاجةٌ لا يُماثِلُهُم إخْوانُهُم الآخَرُونَ الصِّغارُ في وقْتِها، فلا يَحِلُّ لك أنْ تُوصِيَ لهم بشيءٍ، وإذا أوْصَى فالوَصِيَّةُ باطِلَةٌ تُرَدُّ في التَّرِكَةِ، ويَرِثُونها على قَدْرِ مِيراثِهِمْ.

كذلك أيضًا بعضُ النَّاسِ يَعْمَلُ ولدُهُ معهُ في تِجارتِهِ، أو في فِلاحَتِهِ، فيُعْطِيهِ أكْثَرَ من إخْوانِهِ، وهذا أيضًا لا يجوزُ؛ لأنَّ الوَلَدَ إنْ كان قد تَبَرَّعَ بعَمَلِهِ مع أبيه، فهذا بِرٌّ، وثَوابُهُ في الآخِرةِ أعْظَمُ من ثوابِهِ في الدُّنْيا، وإنْ كان يُرِيدُ أنْ يَشْتَغِلَ لأبيه بأُجْرَةٍ، فلْيَفْرِضْ له أُجرَةً، لِيَقُلْ مثلًا: لك كُلَّ شهرٍ كذا وكذا، كما يُعْطِي الأجْنَبِيَّ، أو يقولُ: لك سَهْمٌ منَ الرِّبْحِ كما يَفْعَلُ للأجْنَبِيِّ، وأمَّا أنْ يَخُصَّهُ من بين أوْلادِهِ مع أنَّ الوَلَدَ قد تَبَرَّعَ بعَمَلِهِ، وجَعَلَ ذلك منَ البِرِّ، فلا يجوزُ له ذلك.

النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة

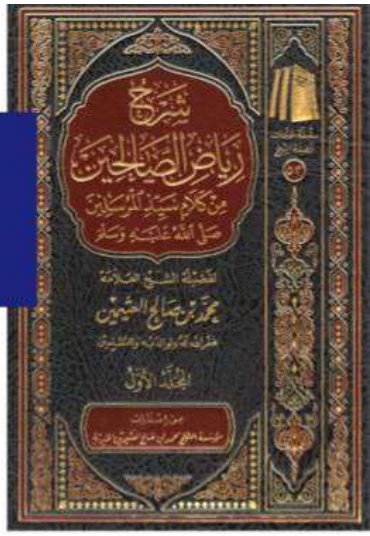

٤/ ٧٢٦

روى أَنَسٌ عنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَهى أنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ بَصَرَهُ إلى السَّماءِ، فقال: «مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلَاتِهِمْ!» -يعني ما شَأْنُهُم؟ لماذا يَرْفَعُونَ أبصارَهُم إلى السَّماء؟! «لَيَنْتَهُنَّ عَنْ ذَلِكَ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ!» وهذا وَعِيدٌ يَدُلُّ على أَنَّهُ يَحْرُمُ على الإنْسانِ أنْ يَرْفَعَ بَصَرَهُ إلى السَّماءِ وهو يُصَلِّي.

وقد رأيتُ بعضَ النَّاس إذا رَفَعَ منَ الرُّكوعِ قال: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، رَفَعَ بَصَرَهُ ووجْهَهُ، وهذا حرامٌ عليه حتَّى أنَّ بعضَ العُلَماءِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ قال: إنْ فَعَلَ بَطَلَتْ صَلاتُهُ؛ لأَنَّهُ ارْتَكَبَ مَنْهِيًّا عنه، نَهْيًا خاصًّا في الصَّلاةِ.

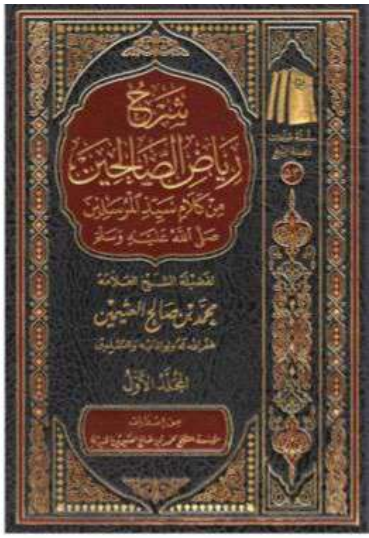

النهي عن التنطع بالكلام

٤/ ٧٠١

فالإنْسانُ يَنْبَغِي أنْ يَكُونَ كَلامُهُ ككَلامِ النَّاسِ، الكَلامُ الذي يُفْهَمُ حتَّى وإنْ كان باللَّهْجةِ العامَّةِ ما دام يُخاطِبُ العَوامَّ. أمَّا إذا كان يُخاطِبُ طَلَبةَ عِلْمٍ وفي مَجْلِسِ التَّعَلُّمِ فهنا يَنْبَغِي أنْ يَكُونَ كلامُهُ بما يَقْدِرُ عليه منَ اللُّغةِ العَرَبِيَّةِ الفُصْحى.

وفي البابِ الثاني الذي ذَكَرَهُ المُؤَلِّفُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ، هَلَكَ المُتَنَطِّعُونَ» المُتَنَطِّعُ هو المُتَقَعِّرُ في الكَلامِ، الذي يَتَنَطَّعُ بكَلامِهِ أو بقَوْلِهِ أو بفِعْلِهِ أو برَأْيِهِ أو بغَيْرِ ذلك ممَّا يَعُدُّهُ النَّاسُ خُروجًا عنِ المَأْلُوفِ.

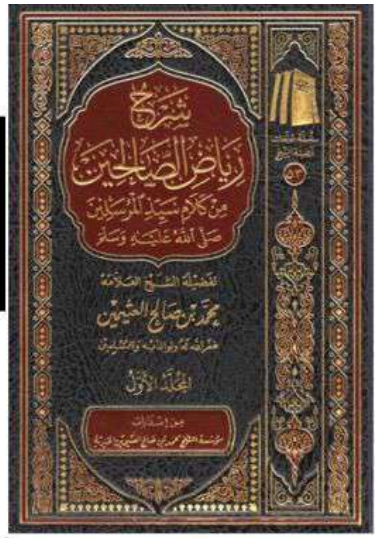

لا تغترّ بإمهال الله لك فترتكب المعاصي

٤/ ٨٢٢

فلا يجوزُ للإنْسانِ أنْ يَغْتَرَّ بإمْهالِ اللهِ تَعالى له، وأنْ يَرْتَكِبَ المَعاصِيَ بِناءً على أنَّ اللهَ لم يُعاجِلْهُ بالعُقوبةِ، فهذا مِن بابِ الأمْنِ مِن مَكْرِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ، وهو سُبْحانَهُ وَتَعالَى يُمْلي للظَّالِمِ «حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ» كما قال النَّبِيُّ ﷺ وتلا قَوْلَ اللهِ تَعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَآ أَخَذَ ٱلْقُرَىٰ وَهِىَ ظَٰلِمَةٌ ۚ إِنَّ أَخْذَهُۥٓ أَلِيمٌ شَدِيدٌ﴾ [هود:١٠٢].

بل وكثيرٌ منَ النَّاسِ يَتَهاوَنُ في هذا الأمْرِ، يَعْصِي اللهَ فيُنْهى عن ذلك، ويَتْرُكُ الواجِبَ فيُؤْمَرُ بفِعْلِهِ، ويُجِيبُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة:١٧٣] ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء:٤٨] وأنا لَسْتُ مُشْرِكًا باللهِ، فيُقالُ له: إنَّ الذي قال ذلك هو الذي قال: ﴿ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾ [المائدة:٩٨] وقال: ﴿نَبِّئْ عِبَادِىٓ أَنِّىٓ أَنَا ٱلْغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٤٩﴾ وَأَنَّ عَذَابِى هُوَ ٱلْعَذَابُ ٱلْأَلِيمُ﴾ [الحجر:٤٩-٥٠].

النهي عن الإشارة على الغير بالسلاح ونحوه

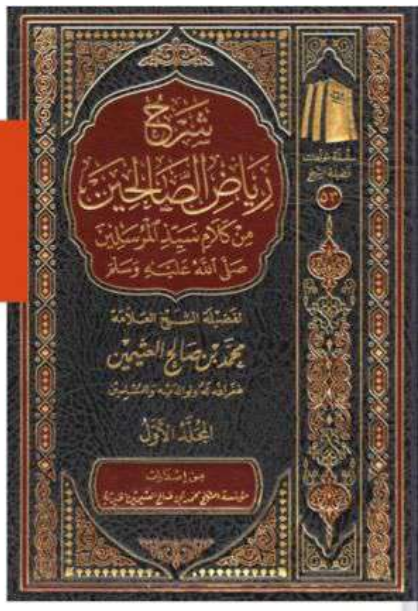

٤/ ٧٧٨

المسألةُ الأُولى: أنْ يُشِيرَ إلى أحدٍ بسِلاحٍ أو حديدةٍ أو حَجَرٍ أو ما أَشْبَهَ ذلك كأنَّهُ يُرِيدُ أنْ يَرْمِيَهُ به، فقد نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عن ذلك؛ لأنَّهُ رُبَّما يُشِيرُ هكذا كأنَّهُ يريدُ أنْ يَرْمِيَهُ بالحَجَرِ أو بالحديدةِ أو نَحْوِها فيَنْزِعُ الشَّيْطانُ في يَدِهِ وتَنْطَلِقُ من يَدِهِ، فيَقَعُ في حُفْرةٍ منَ النَّارِ، والعياذُ باللهِ.

وكذلك أيضًا ما يَفْعَلُهُ بعضُ السُّفهاءِ، يَأْتِي بالسيَّارةِ مُسْرِعًا نحوَ شَخْصٍ واقفٍ أو جالِسٍ أو مُضْطَجِعٍ، يَلْعَبُ عليه، ثم يُحَرِّفُها بسُرْعةٍ إذا قَرُبَ منه حتَّى لا يَصْدِمهُ فهذا أيضًا يُنْهَى عنه، وهو كالإشارةِ بالحديدةِ؛ لأنَّهُ لا يَدْرِي لعلَّ الشَّيْطانَ يَنْزِعُ في يدِهِ فلا يَتَحَكَّمُ في السَّيارةِ، وحينئذٍ يَقَعُ في حُفْرةٍ منَ النَّارِ.

ومن ذلك أيضًا أنْ يكونَ الإنْسانُ عنده كَلْبٌ، ويَأْتِي إنسانٌ آخَرُ إليه زَائِرًا أو نحو ذلك، فيُغْرِي الكَلْبَ به، فإنَّهُ رُبَّما يَنْطَلِقُ الكَلْبُ ويَأْكُلُ هذا الرَّجُلَ، أو يَجْرَحُهُ ولا يَتَمَكَّنُ من تَخْلِيصِهِ بعد ذلك.

فالمهمُّ أنَّ جميعَ أسْبابِ الهلاكِ يُنْهَى الإنْسانُ أنْ يَفْعَلَها، سواءً كان جادًّا أو هازِلًا، كما دَلَّ على ذلك حديثُ أبي هُرَيْرَةَ.

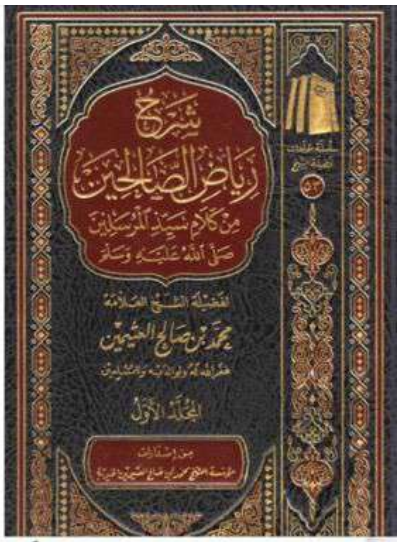

النهي عن ردّ الطيب

٤/ ٧٨٢

الرَّيْحانُ نَوْعٌ منَ الطِّيبِ، وهو كما وصفَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَفِيفُ المَحْمَلِ، طَيِّبُ الرِّيحِ، وقدْ أرْشَدَ النَّبِيُّ ﷺ إلى عدمِ رَدِّهِ، وبيَّنَ المُؤَلِّفُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ فيما ساقهُ البُخارِيُّ رَحِمَهُ ٱللَّهُ من حديثِ أنَسِ بنِ مالِكٍ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان لا يَرُدُّ الطِّيبَ، والطِّيبُ لا شَكَّ أنَّهُ يَفْتَحُ النَّفْسَ، ويَشْرَحُ الصَّدْرَ، ويَسُرُّ الجليسَ؛ ولهذا كان النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ الطِّيبُ حتَّى قال: «**حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ، وَالطِّيبُ، وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ**»[٣] فينْبَغِي للإنْسانِ أنْ يَسْتَعْمِلَ الطِّيبَ دائِمًا؛ لأنَّهُ علامةٌ على طِيبِ الإنْسانِ نفسِهِ فإنَّ الطَّيِّباتِ للطَّيِّبِينَ، والطَّيِّبِينَ للطَّيِّباتِ، واللهُ تَعالى طَيِّبٌ لا يَقْبَلُ إلَّا طَيِّبًا.

وإذا أُهْدِيَ إليك الطِّيبُ فلا تَرُدَّهُ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان لا يَرُدُّ الطِّيبَ، ولا سيَّما إذا كان كما وَصَفَ النَّبِيُّ ﷺ في الرَّيْحانِ إذا كان خَفِيفَ المَحْمَلِ، طَيِّبَ الرِّيحِ؛ لأنَّهُ لا يَضُرُّكَ بشيءٍ.

نهى النبي ﷺ عن النذر وقال: "إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ"

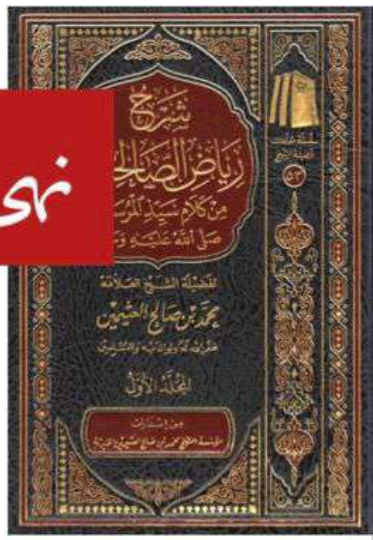

٤/ ٩٠٩

والعَجَبُ أنَّ بَعْضَ النَّاسِ -نسألُ اللهَ لنا ولهم الهِدايةَ- إذا كان مَرِيضًا قال: «للهِ عَلَيَّ نَذْرٌ إنْ عَافاني اللهُ لَأَفْعَلَنَّ كذا وكذا» سُبحانَ اللهِ! اللهُ لا يُعافِيكَ إلَّا إذا أَعْطَيْتَ الشَّرْطَ!! ولهذا أشارَ النَّبِيُّ ﷺ لذلك فقال: «إِنَّ النَّذْرَ لَا يَرُدُّ شَيْئًا»[1] إذا أرادَ اللهُ أمْرًا -سواءً نَذَرْتَ أو لم تُنْذِرْ- سَيَتِمُّ، وقال: «إِنَّهُ لَا يَأْتِي بِخَيْرٍ»[2] وصَدَقَ ﷺ النَّذْرُ ما فيه خَيْرٌ، فكم مِنْ إنسانٍ نَذَرَ ولم يُوَفِّ!

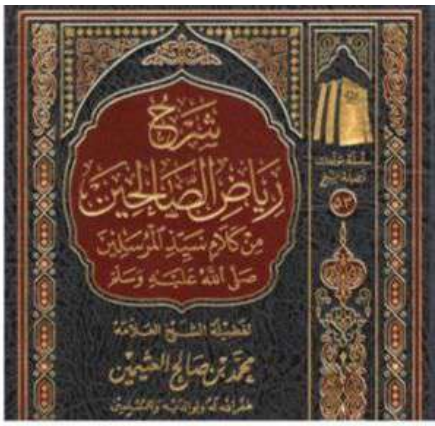

أمر النبي ﷺ بقتل الأوزاغ

٤/ ٩١١

١٨٦٣- وَعَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهَا بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ وقال: «كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ(١).

١٨٦٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغَةً فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً، وَمَنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّانِيَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً دُونَ الأولَى، وَإِنْ قَتَلَهَا فِي الضَّرْبَةِ الثَّالِثَةِ فَلَهُ كَذَا وَكَذَا حَسَنَةً»(٢).

وفي رِوايةٍ: «مَنْ قَتَلَ وَزَغًا فِي أَوَّلِ ضَرْبَةٍ كُتِبَ لَهُ مِئَةُ حَسَنَةٍ، وفي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وفي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ». رَواهُ مُسْلِمٌ(٣).

هذان الحديثانِ في قَتْلِ الوَزَغِ: والوَزَغُ سَامٌّ أبْرَصُ، هو هذا الذي يأتي في البيوتِ ويُؤْذِي النَّاسَ، وقد أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بقَتْلِهِ، وكان عند عائِشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رُمْحٌ تَتْبَعُ به الأوْزَاغَ وتَقْتُلُها(٤)، وأخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أنَّ مَنْ قَتَلَهُ في أوَّلِ مرَّةٍ فله كذا وكذا من الأجْرِ، وفي الثانيةِ أقَلُّ، وفي الثالثةِ أقَلُّ، كُلُّ ذلك تَحْرِيضًا للمُسْلِمِينَ على المُبادَرةِ لقَتْلِهِ، وأنْ يَكُونَ قَتْلُهُ بقُوَّةٍ ليموتَ في أوَّلِ مَرَّةٍ، وسمَّاهُ النَّبِيُّ ﷺ فاسقًا، وأخْبَرَ أنَّهُ كان يَنْفُخُ النَّارَ على إبْراهيمَ -والعياذُ باللهِ- حين ألقاهُ أعْداؤُهُ في النَّارِ مِن أجْلِ أنْ يَشْتَدَّ لَهَبُها، مِمَّا يَدُلُّ على عَداوَتِهِ التَّامَّةِ لأهْلِ التوحيدِ والإخْلاصِ؛ ولذلك يَنْبَغِي للإنْسانِ أنْ يَتَتَبَّعَ الأوْزَاغَ في بَيْتِهِ، أو في السُّوقِ، أو في المَسْجِدِ، ويَقْتُلَها؛ امْتِثالًا لأمْرِ النَّبِيِّ ﷺ واحْتِسابًا للثَّوابِ والأجْرِ؛ لأنَّ في حديثِ أبي هُرَيْرَةَ الذي ذَكَرَهُ المُؤَلِّفُ أنَّ مَنْ قَتَلَهُ في أوَّلِ مَرَّةٍ فله مائةُ حَسَنَةٍ، وفي الثَّانِيَةِ دُونَ ذَلِكَ، وفي الثَّالِثَةِ دُونَ ذَلِكَ.

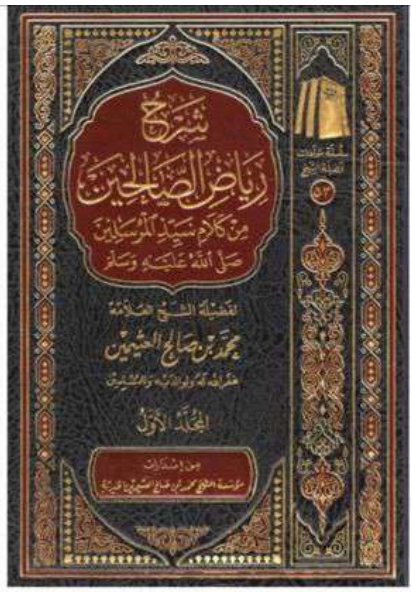

الحث على كثرة الاستغفار

٤/ ٩٣١

قال ﷺ فيما رَواهُ عنه الأغَرُّ المُزَنِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إنَّهُ لَيُغَانُ عَلَى قَلْبِي» يعني يَحْدُثُ له شيءٌ: مِن الكَتْمةِ والغَمِّ وما أَشْبَهَ ذلك «وإنِّي لأَسْتَغفِرُ اللهَ في اليَوْمِ مِئَةَ مَرَّةٍ» يقول: أَسْتَغْفِرُ اللهَ، في اليومِ مائةَ مَرَّةٍ! هذا وهو النَّبِيُّ ﷺ الذي غُفِرَ له ما تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِهِ وما تَأَخَّرَ! فكيفَ بنا!!

ولكنَّ قُلوبَنا قاسيةٌ مَيِّتةٌ، لا يُغانُ عليها بكَثْرَةِ الذُّنوبِ، ولا يَهْتَمُّ الواحِدُ منَّا بما فَعَلَ؛ ولذلك تَجِدُ الإنْسانَ غيرَ مُبالٍ بمثل هذا، وهو قليلُ الاسْتِغْفارِ. والذي يَنْبَغِي للإنْسانِ أنْ يَكُونَ له أُسْوَةٌ حَسَنةٌ في رَسُولِ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ مِن الاسْتِغْفارِ، كما قال ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «إنَّنَا نَعُدُّ للنَّبِيِّ ﷺ في المَجْلِسِ الواحِدِ مِائةَ مَرَّةٍ أو أكْثَرَ: رَبِّ اغْفِرْ لِي، وتُبْ عَلَيَّ؛ إنَّكَ أنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ».

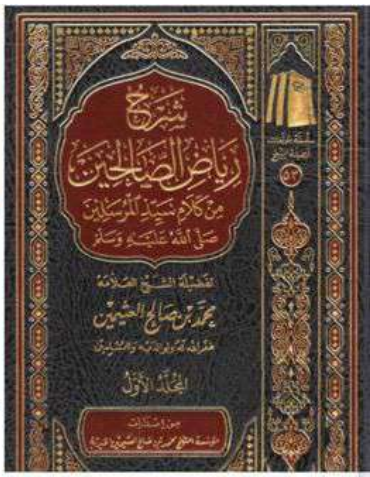

معنى قوله ﷺ:

"الْكَمْأَةُ مِنَ الْمَنِّ ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ"

٤/ ٩٢٧

قال المُؤَلِّفُ -رَحِمَهُ اللهُ تَعالى- فيما نَقَلَهُ عن سَعِيدِ بنِ زيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «**الكَمْأَةُ مِنَ المَنِّ، وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ**» الكمأةُ: هي التي تُعْرَفُ عند النَّاسِ بالفَقْعِ تَنْبُتُ مِن كَثْرةِ الأمْطارِ، ولا سيَّما الأمْطارُ المَوْسِمِيَّةُ. وهي معروفةٌ، لَذيذةُ الطَّعْمِ، تَنْبُتُ على الأرْضِ وإذا كَبُرَتْ يَأْخُذُها النَّاسُ بدُونِ كُلْفةٍ وبدُونِ مَشَقَّةٍ؛ ولهذا قال النَّبِيُّ ﷺ إنَّها مِن المَنِّ، أي مما مَنَّ اللهُ به عبادِهِ بيُسْرٍ وسُهولةٍ «**وَمَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ**» يعني أنَّ الماءَ الذي يُسْتَخْرَجُ منها إذا مَرِضَتِ العَيْنُ بسببِ كَثْرةِ الرُّطوباتِ فإنَّ هذه تَشْفِيهِ بإذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ لأنَّ ماءَها ناشِفٌ، وإنْ كان سائِلًا يُنَشِّفُ العَيْنَ، ويُزِيلُ عنها الرُّطوباتِ؛ ولهذا قال: «**مَاؤُهَا شِفَاءٌ لِلْعَيْنِ**» يعني ليس مِن كُلِّ مَرَضٍ، بل مِن الأمْراضِ التي أسْبابُها الرُّطوبةُ فإنَّها تَشْفي بإذْنِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ ولكنْ كيفَ يُسْتَخْرَجُ ماؤُها؟ قيل: إنَّها تُصْهَرُ على النَّارِ ثم تُعْصَرُ؛ لأنَّها إذا صُهِرَتْ على النَّارِ لانَتْ ثم تُعْصَرُ، وقيلَ: إنَّها تُقْطَعُ قِطَعًا صغيرةً ثم تُعْصَرُ عَصْرًا شَدِيدًا فيَخْرُجُ منها الماءُ، ولكنَّهُ قليلٌ. واللهُ المُوَفِّقُ.